بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جزيل نعمه، وله الثناء على توالي آلائه، والصلاة والسلام على محمَّد سيِّد رسله، وعلى آله المُنتجَبين، ما غسَقَ ليلٌ وأضاءَ نهار.

أمّا بعد...

فإنَّ لعلم (أصول الفقه) أهميّةً كبيرةً في استنباط أَحكام الشريعة الغرّاء، إذ هو العلم الباحث في القواعد المُمهّدة لاستنباط تلك الأحكام، وبه يكتسبُ الفقهُ قوَّته وحيويَّته منه، فلا يُعقل أَن يوجَد فقهٌ دون أُصولٍ تنظِّمُ استنباطه من مصادره.

وقد كان لحوزة الحلّة العلميّة دورٌ كبيرٌ في إثراء هذا العلم وتطويره، بدْأً بالعلّامة ابن إدريس (ت ٥٩٨هـ)، ومرورًا بالمحقِّق الحَلّيِّ (ت ٦٧٦هـ)، والعلّامة الحلِّيّ (ت ٧٢٦هـ)، وتلامذتهم، إذ صارت كتبهم منذ القرن السابع الهجري محورًا للبحثين الفقهيّ والأُصوليّ.

وقد آلى مركز العلّامة الحلّيِّ قدس سره لإحياء تراث حوزة الحلّة التابع للعتبة الحسينيَّة المقدَّسة على نفسه إحياء ما اندرسَ من التراث العلميّ العظيم لحوزة الحلَّة العلميَّة، تحقيقاً أو شرحاً أو دراسةً، فأَثمرتْ جهودهُ – على الرغم من قصر المدّة – بإصدار عدد من الكتب والمنشورات في مختلف العلوم وشتّى الفنون، الكلاميّة منها، والفقهيَّة والأَصوليَّة والقرآنيَّة والتاريخيَّة والأَدبيَّة وغيرها.

والكتاب الماثل بين يدي القارئ الكريم هو كتاب (**نهاية المأمول في شرح مبادئ الوصول**) من تأليفات الفقيه الأَعظم، سلطان العلماء، ومنتهى الفضلاء، فخر المحقّقين، الشيخ محمَّد بن الحسن بن يوسف بن المطهَّر الحلّيِّ (ت ٧٧١هـ)، وهو شرحٌ وسيط لكتاب أبيه العلّامة الحلّيِّ قدس سره المعروف (مبادئ الوصول إلى علم

الأصول)، وبيَّن فيه المتن بشكل مختصر وأُسلوبٍ فنّيٍّ متين، مع تسجيل وجهات نظرهِ الخاصَّة في الآراء الأصولية السائدة في تلكَ الحقبة، واختار ما هو الصحيح في نظره، الموافق لمقرَّرات العقل والنقل الصحيحين، ممَّا يتيح الفرصة للباحث في الاطّلاع على آراء عَلَم من أَعلام الطائفة في هذا المضمار.

وقد أجاد في تحقيقه سماحة الشيخ الفاضل حميد رمح الحلِّيّ (جزاه الله خيرا) وبذل جهداً علمياً كبيراً في تصحيح هذا المتن المبارك .

وهو الكتاب الثاني من موسوعة الفقيه الأعظم فخر المحقّقين محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهرَّ الحلِّيّ على أَمل إِصدار باقي آثاره التي بعضها قيد الطبع وبعضها الآخر قيد التحقيق .

وفي الختام يتقدّم مركز العلامة الحلِّي بالشكر الجزيل وخالص الدعاء إلى سماحة الشيخ عبد المهدي الكربلائي (دام عزُّهُ) المتولي الشرعي للعتبة الحسينيَّة المقدَّسة ، وسماحة السيِّد أَحمد الصافي (دام عزُّهُ) المتولي الشرعيّ للعتبة العباسيّة المقدَّسة ؛ لما يُقدّمانه من دعم للمسيرة العلميّة ورعايتهما للعاملين في إحياء تراث مدينة الحلَّة الفيحاء، وكذلكَ أتقدم بالشكر الجزيل والثناء الجميل لسماحة الأمين العام للعتبة الحسينيَّة المقدَّسة السيِّد جعفر الموسويّ (دام توفيقه) ، والأُخوة العاملين في وحدة التحقيق لمركز العلَّامة الحلِّيّ لِما بذلوهُ من جهدٍ كبيرٍ في مراجعة الكتاب وضبْطِه.

وآخر دعوانا أَن الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على محمَّد وآله الطاهرين.

مركز العلامة الحلي
لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية

مقـــدّمة التحقيق

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقهِ محمَّدٍ وآله الطيِّبين الطاهرين المعصومين

مراحل علم الأصول، ودور العلاّمة الحلّيِّ (قدس سره) فيها:

اختلفتْ أنظار الباحثين في نشأة علم الأصول وتعيين المراحل التي مرَّ بها، وما يهمّنا الحديث عنه في المقام ـ إجمالاً ـ هو الثاني.

فقد اتَّفقوا على أنَّ لعلم الأصول الإماميّ مراحل[1]:

الأولى: مرحلة مولد علم الأصول:

ويُقصَد بها أنَّ بذرة التفكير الأصولي وُجدت لدى الفقهاء من أصحاب الأئمّة عليهم السلام منذ أيّام الصادقَيْن عليهما السلام على مستوى تفكيرهم الفقهي، واعتُبر ما ترويهِ كتب الحديث من أسئلةٍ ترتبط بجملةٍ من العناصر المشتركة في عملية الاستنباط، وجَّهها عدد من الرواة إلى الإمام الصادق عليه السلام وغيره من الأئمّة عليهم السلام وتلقّوا جوابها منهم، من الشواهد التأريخية على ذلك، وأنَّها تكشف عن وجود بذرة التفكير الأصولي عندهم، مضافاً لما ألَّفهُ بعضهم ـ كهشام بن الحكم ـ من رسائل في بعض المسائل الأصولية.

---

(١) وإن اختلفوا في عدد هذه المراحل، راجع المعالم الجديدة للأصول: ٤٦ وما بعدها، وتاريخ علم الأصول: ١٠ وما بعدها.

الثانية: مرحلة تَفتُّح الذهنيّة الأصولية:

ويمكن تقسيمها إلى عصرين:

الأوَّل: العصر التمهيدي: وهو المبتدئ بمجرَّد انتهاء عصر النصّ ببدء الغيبة، وبانتهاء الغيبة الصغرى بوجهٍ خاصّ، على يد الروّاد النوابغ من فقهائنا مثل ابن الجُنيد، وابن أبي عقيل العماني، ثمَّ واصل الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) الخط الفكري الذي سارا عليه، ونقَدَهما في جملة من آرائهما، وجاء بعده تلامذته، كالسيّد المرتضى (ت٤٣٦هـ) فواصلَ تنمية الخطّ الأصولي بإفراده كتاب الذريعة الذي وصفهُ في المقدِّمة بكونه منقطع النظير في إحاطته بالاتّجاهات الأصولية، وسلار بن عبد العزيز الديلمي (ت٤٣٦هـ) في كتابه (التقريب في أصول الفقه).

الثاني: عصر العلم: المتمثِّل بالفقيه والأصولي المجدِّد الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، الذي انتقل على يده علم الأصول إلى دور جديد من النضج الفكري متمثِّلاً بكتاب (العدّة في أصول الفقه)، ممّا انعكس على مجالات البحث الفقهي.

الثالثة: مرحلة الركود أو الوقوف النسبي الأولى: وهي مرحلة ما بعد الشيخ الطوسي، والتي يُعزى السبب فيها إلى الأمور التالية[1]:

أولاً: إنَّ الشيخ الطوسي بهجرته إلى النجف انفصل عن حوزتهِ الأساسيّة في بغداد، وأنشأ حوزة جديدة حوله في النجف، ومن الطبيعي أنَّ هذه الحوزة الجديدة لا ترقى إلى مستوى التفاعل المبدع مع التطور الذي أنجزه الطوسي في الفكر العلمي لحداثتها.

ثانياً: إنَّ ما حظيَ به الشيخ الطوسي من تقدير عظيم في نفوس تلامذته رفعَهُ

(١) المصدر نفسه، بتصرف.

في أنظارهم عن مستوى النقد، وجعل من آرائه ونظرياته شيئاً مقدَّساً لا يمكن أن يُنال باعتراض أو يخضع لتمحيص.

ثالثاً: إنَّ التفكير الأصولي السُنّي، الذي كان يشكِّل عامل إثارة للتفكير الأصولي الشيعي، كان قد أخذ بالانكماش في القرنين الخامس والسادس، وأخذ يستنفذ قدرته على التجديد واتَّجه إلى التقليد والاجترار، حتى أدّى ذلك إلى سدِّ باب الاجتهاد رسميّاً، ومُنيَ بالعُقم، ممّا يعني أنَّ التفكير العلميّ الإماميّ قد فقد أحد أهم المثيرات المحرِّكة له، الأمر الذي يمكن أن نعتبره عاملاً مساعداً في توقُّف وركود النموّ العلمي.

الرابعة: مرحلة الخروج عن دور التوقُّف النسبي على يد الفقيه المبدع محمد بن إدريس (ت٥٩٨هـ)، إذ بثَّ في الفكر العلمي روحاً جديدة، وكان كتابه الفقهي (السرائر) إيذاناً ببلوغ الفكر العلمي في مدرسة الشيخ الطوسي إلى مستوى التفاعل مع أفكاره ونقدها وتمحيصها.

وقد تميَّز المحقِّق المذكور بمحاولة الخروج عن ربقة المتابعة والتقليد في آراءه الفقهية لمنْ تقدَّمهُ من الفقهاء، وخصوصاً لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي قدس سره.

وقد كان لهذا الخروج عن المتابعة وكسر طوق التقليد للشيخ قدس سره أثرٌ إيجابي، وهو تحريك أهل العلم في تلك الحقبة الزمنيّة، واستثارة حفيظتهم، واستفزازهم علميّاً من خلال قيامه باستعراض حجج الشيخ قدس سره المتسيِّدة للساحة الفقهيّة آنذاك، ومناقشتها بالنقد والمخالفة غالباً، ممّا حدا بهم للدفاع عن آراء الشيخ ممّا ساهم في خلق أجواء علميّة غنيّة نابضة بالحياة بعد ركود استمرَّ لما يقارب القرن من الزمان، فأخذت تزداد ثراءً عبر الأجيال، برز من جرّاءها كوكبةٌ عظيمة من الفقهاء والأصوليين الذين صنَّفوا في الفقه والأصول كتباً قيِّمة احتلَّت بجدارة

مكان كلٍّ من كتاب (النهاية) في الفقه و(العدّة) في الأصول للشيخ قدس سره.

وفي طليعة هذه الكتب كتابا (شرائع الإسلام في أحكام الحلال والحرام) (ومعارج الوصول إلى علم الأصول) للمحقِّق الحلّيِّ قدس سره، وتلاهُ تلميذهُ وابن أخته العلّامة الحلّيِّ قدس سره بكتبٍ كثيرة، أهمّها كتاباه الأصوليّان (مبادئ الوصول إلى علم الأصول) و(تهذيب الوصول إلى علم الأصول)، فصارتْ منذ القرن الثامن الهجري محوراً للبحثين الفقهي والأصولي، بعدما كان كتابا (النهاية) و(العدّة) هما السائدان.

ولا يخفى دور أعلام تلامذة العلاّمة في هذه المرحلة كولدِه فخر المحققين، وابني أخته السيدين عميد الدين وضياء الدين الأعرجيَّين، وركن الدين الجرجاني وغيرهم، وتلاهم الشهيد الأوَّل والمقداد السيوري وغيرهما، ممّن كان لهم الأثر الكبير في إثراء المكتبة الفقهيّة والأصوليّة والكلاميّة.

ويمكن أن تكون نهاية هذه المرحلة متمثلةً بالشهيد الثاني وابنه صاحب المعالم والشيخ البهائي وأضرابهم.

الخامسة: مرحلة الركود الثانية لعلم الأصول بقيام الحركة الإخباريّة على يد مؤسِّسها العلّامة محمد أمين الاسترابادي (ت١٠٣٣هـ)، الذي روّج لخطأ من سبقهُ من علماء الإماميّة في المرحلة السابقة في الكشف عن الأحكام الشرعية، متَّهماً إيّاهم بإتِّباع مناهج خاطئة وضعها في الأصل علماء السنّة، وأنَّ المنهج المعروف بالاجتهاد لا ينسجم مع طريقة أصحاب الأئمّة عليهم السلام ومنْ تلاهم من علماء الطائفة المتقدِّمين، الذين كانوا في نظره جميعاً من المحدِّثين[1].

ومع ذلك لم تخلُ الساحة العلميّة الأصوليّة من شخصيّات علميّة تحثُّ الخطى

(١) راجع الفوائد المدنيّة: ٤ وما بعدها.

سائرةً وفق المنهج الاجتهادي، أمثال سلطان العلماء (ت١٠٦٤هـ)[١]، والفاضل التوني (ت١٠٧١هـ)[٢]، وأضرابهم.

السادسة: مرحلة النهوض الجديد وانتعاش علم الأصول، متمثلةً بمدرسة الوحيد البهبهاني في أواخر القرن الثاني عشر الهجري، وتعاقبت في هذه المرحلة ثلاثة أجيال:

الأوّل: ويمثّلهُ تلامذة الوحيد البهبهاني، كالسيّد مهدي بحر العلوم، والشيخ كاشف الغطاء، والميرزا القمّي، وصاحب الرياض، والشيخ التستري.

الثاني: وهم تلاميذ من تقدَّم ذِكرهم من الأعلام، منهم صاحب الجواهر، وشريف العلماء، والمولى النراقي، وغيرهم.

الثالث: ويتفرَّد بتمثيله الشيخ الأعظم الأنصاري (ت ١٢٨١هـ)، الذي مازالت نظريّاته محطّ أنظار العلماء، فهو يعتبر رائداً لأرقى مرحلة من مراحل علم الأصول، وهي المرحلة التي يتمثّل فيها الفكر العلمي منذ أكثر من مئة عام حتى اليوم.

---

(١) للاطّلاع على ترجمته ومصنّفاته راجع رياض العلماء: ٢/ ٥٢، وروضات الجنّات: ٢/ ٣٤٨.

(٢) للاطّلاع على ترجمته ومصنّفاته راجع رياض العلماء: ٣/ ٢٣٧، وروضات الجنات:٤/ ٢٤٤.

العلاّمة الحلّيِّ (قدس سره) وكتابهُ (مبادئ الوصول إلى علم الأصول):

هو الحسن بن يوسف بن علي بن المُطهَّر ـ بالميم المضمومة والطاء غير المعجمة، والهاء المشدّدة والراء ـ المُكنّى بأبي منصور الحّلّي مولداً ومسكناً، كمّا صرَّح بذلك هو نفسه في الخلاصة[١]، وصرَّح به أبوه أيضاً على ما نقله عنه صاحب رياض العلماء من أنَّ (ولدي المبارك هو حسن بن يوسف بن المطهَّر)[٢]، وهذا ما ذهب إليه جماعة ممَّن تعرّض لذكره، منهم ابن حجر العسقلاني في (لسان الميزان)[٣]، وخير الدين الزركلي في (الأعلام)[٤] وآخرون.

فلا صحَّةَ لِما ذكرَهُ بعض مؤرّخي العامّة كالصفدي[٥]، وابن حجر[٦]، وغيرهما، من أنَّ اسمه الحسين، ولا لِما ذكرهُ ابن حجر[٧]، وما نقله الصفدي عن بعضهم، من أنَّ اسمه يوسف[٨]، ولا لِما نقله المولى الأفندي من أنَّ اسمهُ محمد[٩]، ولا لِما ذكره صاحب كشف الظنون من أنَّه (جمال الدين بن مطهَّر بن حسن بن يوسف الحلّيِّ)[١٠].

ولقبُه في مصادر الفريقين جمال الدين، وأبرز ألقابه المذكورة في المصادر الشيعية العلاّمة، وآية الله على الإطلاق، والمُطهَّر، كما هو معروف عنه، وليس المطهَّر لقباً

---

(١) خلاصة الأقوال: ٤٥.
(٢) رياض العلماء وحياض الفضلاء: ٢/ ٩٠.
(٣) لسان الميزان: ٢/ ٣١٧.
(٤) الأعلام: ٢/ ٢٢٧.
(٥) الوافي بالوفيات: ١٣/ ٨٥.
(٦) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ٢/ ٧١.
(٧) لسان الميزان: ٦/ ٣١٦.
(٨) الوافي بالوفيات: ١٣/ ٨٥.
(٩) رياض العلماء: ١/ ٣٥٩.
(١٠) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: ٢/ ١٤٦.

له فقط؛ لأنَّ أسرته كانت تعرف بآل المُطهَّر[١]؛ نظراً لطهارتهم وعراقة حسبهم ونسبهم، ففيهم الإمارة ولهم السيادة.

وُلدَ العلاّمة قدس سره في مدينة الحلّة في شهر رمضان[٢] سنة ٦٤٨هـ، وتُوفّي فيها ليلة السبت أو يومه الحادي عشر[٣] من شهر محرم الحرام سنة ٧٢٦هـ[٤]، ودُفن عند أمير المؤمنين عليه السلام على يمين الداخل إلى الحضرة العلويّة المطهَّرة.

---

(١) الوافي بالوفيات: ١٣/ ٨٥.

(٢) وقد اختُلف في يوم ولادته على أربعة أقوال: أوّلها: التاسع عشر من شهر رمضان، كما في نسخة الخلاصة المطبوعة صفحة ٤٨، وكذا في نسخة الخلاصة المكتوبة سنة ٧٠٥هـ المقروءة على العلاّمة نفسه كما نقل عنها السيّد حسن الصدر في تأسيس الشيعة صفحة ٣٩٩، ثانيها: الرابع والعشرون منه، كما نقله صاحب رياض العلماء: ١/ ٣٨١ عن الشهيد الثاني في بعض تعليقاته، ثالثها: السابع والعشرون منه، كما في نسخة أجوبة المسائل المهنائيّة المطبوعة، الصفحتان (١٣٨و١٣٩)، وكذا في نسختها التي اعتمد عليها صاحب رياض العلماء: ١/ ٣٦٦، وصاحب أعيان الشيعة: ٥/ ٣٩٨، وصاحب الذريعة: ٥/ ٢٣٨، واختاره صاحب طبقات أعلام الشيعة: صفحة: ٥٢، وابن كثيرٍ في البداية والنهاية: ١٤/ ١٢٥، رابعها: التاسع والعشرون منه، كما في نسخة الخلاصة التي اعتمد عليها كلٌّ من صاحب أمل الآمل: ٢/ ٨٤، وصاحب رياض العلماء: ١/ ٣٦٦و ٣٧٥، وصاحب روضات الجنّات: ٢/ ٢٧٣، وصاحب تنقيح المقال: ١/ ٣١٥، وصاحب أعيان الشيعة: ٥/ ٣٩٦، واختاره كلٌّ من الشيخ البهائي في توضيح المقاصد كما نقل عنه في أعيان الشيعة: ٥/ ٣٩٦، والمحدث النوري في خاتمة المستدرك: ٤٦٠، وصاحب الكنى والألقاب: ٢/ ٤٣٧، وآخرون.

(٣) وهو ماذهب إليه التفرشي في نقد الرجال: صفحة: ١٠٠، والقرشي في نظام الأقوال على ما نقله عنه صاحب رياض العلماء: ١/ ٣٦٦، والمامقاني في تنقيح المقال: ١/ ٣١٥، وصاحب منهج المقال: ١٠٩، وفخر المحقِّقين في حاشية الخلاصة: ١٤٨، وصاحب تأسيس الشيعة: ٣٩٩، وغيرهم.

وهناك قولان آخران: أحدهما: يرى أنَّه توفي في العشرين من محرم الحرام، وهو ما نقله صاحب رياض العلماء: ١/ ٣٨١ عن الشهيد الثاني، وذهب إليه ابن كثير في بدايته: ١٤/ ١٢٥، ثانيهما: أنَّه توفّي في اليوم الحادي والعشرين من محرم الحرام وهو ما نقله صاحب الرياض: ١/ ٣٦٦ عن الشهيد، ونقله أيضاً صاحب أعيان الشيعة: ٥/ ٣٩٦ عن الشيخ البهائي في توضيح المقاصد، وذهب إليه صاحب روضات الجنّات: ٢/ ٢٨٢، والمحدِّث النوري في خاتمة المستدرك: ٤٦٠، وآخرون.

(٤) وهذا هو التاريخ المتَّفق عليه، باستثناء ما ذكره صاحب الوافي بالوفيّات: ١٣/ ٨٥ من أنَّه توفّي سنة خمس وعشرين أو ست وعشرين وسبعمئة، وصاحب مجالس المؤمنين: ١/ ٥٧٤ نقلاً عن تاريخ اليافعي من أنَّ وفاته عام سبعمائة وعشرين، والعسقلاني في الدرر الكامنة: ٢/ ٧٢ من أنَّ وفاته سنة ٧٢٦ أو في آخر سنة ٧٢٥هـ.

وأبوهُ هو الفقيه سديد الدين يوسف بن علي بن المُطهَّر الحلّيِّ، وصفهُ ابن داود بأنَّهُ: كان فقيهاً محقِّقاً مُدرِّساً عظيم الشأن[١]، ووصفه الشهيد[٢] في إجازته لابن الخازن بالإمام السيِّد الحجّة[٣]، وجاء في (تحفة العالم) أنَّ الشهيد وصفه في إجازته لابن الخازن أيضاً بالإمام الأعظم الحجّة أفضل المجتهدين السعيد [الفقيه][٤].

وفي نصِّ الإجازة المحقَّقة ضمن موسوعة الشهيد الأوَّل: (الإمام السيّد الحجة الفقيه)[٥].

ووصفهُ المحقِّق الكركي في إجازتهِ للشيخ علي الميسي: بالشيخ الأجل الفقيه السعيد شيخ الإسلام[٦].

وقد نقلَ ولدهُ العلّامة قدس سره اعتراف المحقِّق الحلّيِّ قدس سره في محضر الخواجة نصير الدين الطوسي بأنَّ والد العلّامة قدس سره ثاني اثنين هما أعلم الحاضرين بعلمَي الكلام وأصول الفقه، إذ قال العلّامة قدس سره في إجازتهِ لبني زهرة: إنَّ الشيخ الأعظم خواجة نصير الدين الطوسي لمّا جاء إلى العراق حضر الحلّة، فاجتمع عنده فقهاء الحلّة، فأشار إلى الفقيه نجم الدين جعفر بن سعيد وقال: مَنْ أعلم هؤلاء الجماعة؟ فقال له: كلُّهم فاضلون علماء، إنْ كان واحد منهم مُبَرّزاً في فنٍّ كان الآخر مُبَرَّزاً في فنٍّ آخر، فقال: مَن أعلمهم بالأصولَيْن؟ فأشار إلى والدي سديد الدين يوسف بن المُطهَّر وإلى الفقيه مفيد الدين محمد بن جهيم، فقال: هذان أعلم الجماعة بعلم

(١) رجال ابن داود: ٧٨.

(٢) هو الشيخ أبو عبد الله شمس الدين محمد ابن الشيخ جمال الدين مكي ابن الشيخ شمس الدين محمد بن حامد بن أحمد المطلبي العاملي النباطي الجزيني المعروف بالشهيد الأوَّل، المستشهد بدمشق سنة ٧٨٦هـ.(أعيان الشيعة:١٠/ ٥٩).

(٣) بحار الأنوار: ١٠٧/ ١٨٨.

(٤) تحفة العالم في شرح خطبة المعالم: ١/ ١٨٣.

(٥) موسوعة الشهيد الأوّل: ١٩/ ٣١٠.

(٦) بحار الأنوار: ١٠٨/ ٤٣.

الكلام وأصول الفقه[١].

وجدُّهُ لأبيه هو الشيخ زين الدين علي بن المطهَّر الحلي، الذي وصفهُ الشهيد في إجازته لابن الخازن بالإمام[٢].

وأمُّهُ ابنةُ الفقيه العالم أبي يحيى الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذلي الحلّيِّ، الذي وصفهُ المحدِّث البحراني بأنَّه من الفضلاء[٣]، وقال الحرُّ العاملي في وصفِه: (عالم فقيه فاضل، يروي عنه ولدُه)[٤]، وقال أيضاً: (كان فاضلاً عظيم الشأن)[٥].

فخالُهُ المحقِّق الحلّيِّ قدس سره صاحب الشرائع الشيخ الفقيه نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذلي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ، الذي وَصَفهُ العلّامة قدس سره بأنَّه: (كان أفضل أهل عصره في الفقه)[٦]، (وهو في الفضل والنبالة والعلم والفقه والجلالة والفصاحة والشعر والأدب والإنشاء أشهر من أنْ يُذكر وأظهر من أنْ يُسطر)[٧].

مشايخه في الفقه والأصول والرواية

روى العلّامة الحلّيِّ قدس سره وقرأ على جمع غفير من علماء عصره من العامة والخاصة في شتّى العلوم، وما يهمُّنا في المقام ذكرُ مَنْ قرأ عليهم ـ ولو احتمالاً ـ في علمي الفقه والأصول، أو روى عنهم، ومنهم:

١ – والدُه الفقيه والمتكلِّم البارع الشيخ سديد الدين يوسف بن علي بن المُطهَّر الحلّيِّ،

(١) المصدر نفسه: ١٠٧/ ٦٤.
(٢) المصدر نفسه: ١٠٧/ ١٨٨ و تحفة العالم: ١/ ١٨٣.
(٣) لؤلؤة البحرين: ٢٢٨.
(٤) أمل الآمل: ٢/ ٦٦.
(٥) المصدر نفسه: ج٢/ ٨١.
(٦) بحار الأنوار: ١٠٧/ ٦٣.
(٧) لؤلؤة البحرين/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

وهو أوَّل منْ قرأ عليه، فأخذ عنه الفقه والأصول والكلام وسائر العلوم[١].

وقد نقلنا فيما سبق تصريح المحقِّق الحِلِّي الشيخ أبو القاسم جعفر بن الحسن (ت٦٧٦هـ) في محضر الخواجة نصير الدين الطوسي بأعلميَّتِه هو والفقيه مفيد الدين محمد بن جهم بعلم الكلام وأصول الفقه.

٢- خالهُ شيخ الإماميّة المحقِّق الحلّيِّ[٢] جعفر بن الحسن قدس سره أخذ عنه الكلام والفقه والأصول وسائر العلوم، وكان تتلمذهُ عليه أكثر من غيره من مشايخه.

٣- الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الهذلي الحلّيِّ (٦٩٠هـ)، صاحب (الجامع للشرائع)[٣].

٤- السيِّد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاوُس الحسني (ت٦٧٣هـ)، صاحب (كتاب البشرى)[٤].

٥- السيِّد رضي الدين علي بن موسى بن طاوُس الحسني (ت٦٦٤هـ)، صاحب (كتاب الإقبال)[٥].

قال العلّامة عند روايته عنهما في إجازته لبني زهرة: (وهذان السيِّدان زاهدان عابدان ورعان، وكان رضيُّ الدين علي رحمه الله صاحب كرامات، حكى لي بعضها، وروى لي والدي رحمه الله عنه البعض الآخر)[٦].

٦- الشيخ مفيد الدين محمد بن جهيم الحلّيِّ الأسدي (ت ٦٨٠هـ)[٧]، وهو الذي قال

---

(١) أعيان الشيعة: ٥/ ٣٩٧.
(٢) أعيان الشيعة: ١/ ١٣٨.
(٣) بحار الأنوار ١٠٧/ ٦٣، أمل الآمل: ٢/ ٣٤٧.
(٤) أعيان الشيعة: ٥/ ٤٠٢.
(٥) أمل الآمل: ٢/ ٢٠٧.
(٦) بحار الأنوار: ١٠٧/ ٦٣- ٦٤.
(٧) أعيان الشيعة: / ٤٠٢، أمل الآمل: ٢/ ٢٥٤.

عنه العلّامة قدّس سرّه في إجازته لبني زهرة (وهذا الشيخ كان فقيهاً عارفاً بالأصولَيْن...)[١]، ثمَّ ذكر حادثة شهادة المحقّق له ولوالد العلّامة بالأعلميّة بالكلام وأصول الفقه.

٧- الشيخ عزّ الدين الفاروقي الواسطي (ت٦٩٤هـ)[٢]، أخذ وروى عنه صحاح المخالفين.

٨- الشيخ جمال الدين محمد بن سليمان البلخي (ت٦٩٨هـ)، روى عنه صحاحهم[٣].

٩- الشيخ تقي الدين عبد الله بن جعفر بن علي بن الصباغ الحنفي الكوفي (ت ٧٢٧هـ)[٤].

قال العلّامة عند روايته عنه في إجازته لبني زهرة: وهذا الشيخ كان صالحاً من فقهاء الحنفيّة بالكوفة[٥].

وممَّن اختُلف في كونه من مشايخه الشيخ نجيب الدين محمد بن نما الحلّيِّ، والسيِّد أحمد بن يوسف العريضي؛ لكونهما من مشايخ والدِه[٦].

تصانيفهُ في علم أصول الفقه

لا يخفى على أحد عِظم ما تركهُ العلّامة الحلّيِّ قدّس سرّه من تراث علمي في شتّى مجالات المعرفة، ما انفكّت الأجيال ـ من الخاصّة والعامّة ـ تنهلُ من نَميرِه العذب، فكان لعلم الأصول اهتماماً كبيراً من قبله قدّس سرّه تأليفاً أو شرحاً، فقد شرحَ وألَّفَ مجموعة من الكتب الأصولية ما زالت مَحَطّ أنظار العلماء إلى يومنا هذا، نورد هاهنا أسماء ما ثبتتْ نسبتُه إليه

(١) بحار الأنوار: ١٠٧/ ٦٣-٦٤.
(٢) أعيان الشيعة: ٥/ ٤٠٢.
(٣) بحار الأنوار: ١٠٧: ٦٣- ٦٤.
(٤) أعيان الشيعة: ٥/ ٤٠٢.
(٥) بحار الأنوار: ١٠٧/ ٦٣ و٦٤.
(٦) رياض العلماء: ١/ ٣٩٥.

منها:

١- تهذيب الوصول إلى علم الأصول:

وهو متن متين كتبهُ باسم ولده فخر المحقِّقين، مطبوع، وكان عليه مدار التدريس في العراق وجبل عامل قبل (المعالم)، وهو مختصر من كتابهِ (الجامع في أصول الفقه)، المُسمّى بنهاية الوصول، وعليه شروح كثيرة، منها شرح لفخر المحقِّقين، اسمه (غاية السؤول في شرح تهذيب الوصول).

٢- شرح غاية الوصول إلى علم الأصول:

وهو شرح لكتاب غاية الوصول للغزالي على طريقة (قال: أقول)، فرغ منه سنة ٦٨١هـ، نسبهُ إليه صاحب (كشف الظنون)[١].

غاية الوصول وإيضاح السبل في شرح مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب المالكي، مطبوع، قال عنه الصفدي عند ذِكرهِ للعلّامة قدس سره: شرح مختصر ابن الحاجب وهو مشهور في حياته[٢]، وقال ابن حجر: وشرحه على مختصر ابن الحاجب في غاية الحسن في حلِّ ألفاظِه وتقريب معانيه[٣].

٣- منتهى الوصول إلى علمي الكلام والأصول:

٤- ذكرهُ المصنِّف في الخلاصة والإجازة، وقال: إنَّه مجلد، وفي نسخة الخلاصة التي اعتمد عليها في المجالس سمّاه (منتهى السؤول إلى علمي الكلام والأصول)، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في البحار والرياض (منتهى الوصول إلى علم الكلام والأصول)[٤].

---

(١) كشف الظنون: ٢/ ١١٩٤.

(٢) الوافي بالوفيات: ١٣/ ٨٥.

(٣) الدرر الكامنة: ٢/ ٧١.

(٤) الخلاصة: ٤٦، الإجازة: ١٥٦، رياض العلماء: ١/ ٣٦٨، بحار الأنوار: ١٠٧/ ١٤٨، مجالس المؤمنين:

٥- النكت البديعة في تحرير الذريعة في أصول الفقه للسيِّد المرتضى علم الهدى، وقد ذكرهُ المصنِّف في الخلاصة[١].

٦- نهاية الوصول إلى علم الأصول:

وهو كتاب جامع في أصول الفقه، مطبوع، لم يسبقهُ أحدٌ فيه، فيه ما ذكرهُ المتقدِّمون والمتأخِّرون، ألّفهُ بالتماس ولدهِ فخر المحقِّقين، ثمَّ اختصرهُ وسمّاه: تهذيب الوصول إلى علم الأصول، الذي تقدَّم الحديث عنه.

٧- نهج الوصول إلى علم الأصول:

ذكرهُ المصنِّف في الخلاصة والإجازة، وقال: إنَّه مجلَّد، وفي نسخة الخلاصة التي اعتمد عليها في اللؤلؤة: منهج الوصول إلى علم الأصول، وهو مرتَّب على عشرة أبواب[٢].

٨- مبادئ الوصول إلى علم الأصول:

وفي نسخة الخلاصة التي اعتمد عليها في البحار سمّاه (مبادئ الأصول إلى علم الأصول)[٣].

وهو متنٌ مختصر في أصول الفقه، مطبوع، (مشتمِل على ما لابدَّ منه من مسائل أصول الفقه، ومرتَّب على فصول، وكلُّ فصلٍ على مباحث، ألَّفهُ بالتماس تقيِّ الدين إبراهيم بن محمد البصري)[٤]، وهو من المتونِ المشتهرة التي كثرت عليها الشروح والحواشي، ذكر بعضها في الذريعة، مطبوع مرّات عديدة بإخراج وتعليق وتحقيق عبد الحسين محمد علي البقّال.

١/ ٥٧٥.

(١) الخلاصة: ٤٦.

(٢) الخلاصة: ٤٨، الإجازة: ١٥٦، لؤلؤة البحرين: ٢١٨.

(٣) الخلاصة: ٤٦.

(٤) الذريعة: ١٩/ ١٤.

شروح مبادئ الوصول[١]:

١- شرح المولى محمد تقي الهروي (ت ١٢٩٩هـ)اسمه (لوامع الفصول)[٢].

٢- شرح للشيخ حسام الدين بن جمال الدين بن طريح النجفي (١٠٩٥هـ).

٣- شرح للمولى عبد الواحد التستري أستاذ القاضي نور الله الشهيد (ت١٠٩٩هـ).

٤- شرح للشيخ تاج الدين علي بن الحسن بن علي الطبرسي.

٥- شرح للشيخ أبي الفضل علي بن الحسن الطبرسي (ت٥٤٨هـ)[٣]، صاحب (كنوز النجاح).

٦- شرح صاحب الرياض السيِّد علي الطباطبائي (ت ١٢٣١هـ).

٧- شرح المولى نور الدين علي بن حيدر علي المنعل القمّي (حيّاً ٩٧٤هـ) صاحب (نهاية الآمال في ترتيب خلاصة الأقوال) .

٨- شرح للشيخ فخر الدين محمد علي الطريحي النجفي (ت١٠٨٥هـ).

٩- شرحان لولد العلّامة فخر المحقِّقين أبي طالب محمد بن الحسن الحلّيِّ (ت ٧٧١هـ)، أحدهما الشرح الذي بين أيدينا، وهوً (نهاية المأمول)، وثانيهما (نهاية السؤول)[٤].

١٠- شرح للشيخ ركن الدين محمد الجرجاني (حياً ٧٢٠هـ) واسمهُ (غاية البادي)[٥].

---

(١) راجع الذريعة:١٤/ ٥٢، وما بعدها.

(٢) الذريعة: ١٨/ ٣٦٠.

(٣) ونقل عن صاحب رياض المجالس عدم استبعاد اتِّحاده مع سابقه، على إشكال في ذلك، الذريعة: ١٤/ ٥٣.

(٤) لدينا نسخ منهما، ووفقنا لتحقيقهما.

(٥) لدينا أربع نسخ منه.

١١- شرح الفاضل المقداد بن عبد الله السيوري الحلّيِّ (ت٨٢٦هـ)، اسمه (نهاية المأمول)، أوَّلهُ: (الحمد لله ذي العزّة..)[١].

١٢- شرح للسيِّد الأجلِّ المرتضى عميد الدين عبد المطلب ابن السيِّد مجد الدين أبي الفوارس الأعرج الحسيني (ت ٧٥٤هـ)[٢]، ذكرهُ ابن الفوطي وسمّاه (النقول في شرح مبادئ الوصول)[٣]، وهناك شرح آخر منسوب للسيِّد عميد الدين باسم (شامل الوصول)[٤] على تأمُّلٍ في صحّة النسبة.

١٣- شرح اسمهُ (خلاصة الأصول) نسبهُ صاحب الذريعة لتلميذ العلّامة الحلّيِّ الشيخ علي بن الحسين بن علي الإمامي (حيّاً ٧٠٦هـ)، شرحهُ في حياة العلّامة، أوَّلهُ: (الحمد لله ذي القدرة والجلال)[٥]، إلّا أنَّ لدينا نسخة من هذا الشرح مكتوب عليها أنَّها للسيِّد الواسطي.

١٤- شرح مزجيّ اسمه (كشف الأصول)، تقول بطاقتهُ التعريفيّة إنَّه لفخر المحقِّقين (ت ٧٧١هـ)، إلّا أنَّه لا يوجد ما يدلُّ على صحّة النسبة، لدينا صورة منه.

---

(١) الذريعة: ١٤/ ٥٤.
(٢) الذريعة: ١٤/ ٥٢-٥٣.
(٣) مجمع الآداب في معجم الألقاب: ٢/ ٢٢٩.
(٤) معجم المخطوطات الحليّة:١/ ٣٨٦.
(٥) الذريعة: ٧/ ٢١٣.

نُسخ المبادئ

تصل نسخ مبادئ الوصول إلى ما يقارب (١١٠) نسخة، نقتصر على ذكر ما نُسخ منها في حياة المصنِّف، وهي ستّة:

١- نسخة مكتبة المرعشي/ ٤٠٩م، الناسخ هارون بن حسن بن علي الطبري، تاريخ نسخها ٢١شعبان ٧٠٠هـ في الحلّة، عليها إجازة المصنِّف للناسخ ، كتبها أواخر ربيع الأوَّل ٧٠١هـ.

٢- نسخة مكتبة الأستانة الرضويّة/ ٢٩٤٧، في شهر رمضان سنة ٧٠٢هـ.

٣- نسخة مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف/ ١، الناسخ أحمد بن أبي عبد الله بلكوالاوي سنة ٧٠٣هـ.

٤- نسخة مكتبة المرعشي/ ٤م، جمال الدين أبو الفتوح أحمد بن أبي عبد الله بلكوين بن أبي طالب الآوي في ٢١ من شهر رمضان ٧٠٣هـ، قرأه على العلّامة وابنهُ فخر المحقِّقين فأجازهُ الأوَّل في رجب ٧٠٥هـ، والثاني في نفس السنة.

٥- نسخة مكتبة المتحف البريطاني/ ١٠٩٦٣ or، علي بن الحسن بن الرضيّ العلوي الحسيني، في سلخ رجب سنة ٧١٥هـ، قرأها الناسخ على فخر المحقِّقين في جمادى الأولى سنة ٧٢٥هـ، وقوبلت مع نسخةٍ قرأت أيضاً على فخر المحقّقين.

٦- نسخة إحياء التراث/ ١٢٢٢، علي بن حسن بن رضيّ العلويّ الحسيني السرابشنوي في سلخ رجب ٧١٥هـ، يظهر أنَّها نفس النسخة المتقدِّمة.

نظرة في مبادئ الوصول، ومنهج العلامة فيه

ذكرنا في أوَّل المقدِّمة أنَّ التفكير الأصولي السنّي، على الرغم من فتورهِ النسبي في عصر العلّامة، إلّا أنَّه كان يُمثِّل عنصر إثارة للتفكير الشيعي الأصولي، ممّا حدا بالعلّامة قدس سره -باعتباره الشخصيّة الأبرز علميّاً في عصرهِ- أن يستعرض في كتبه الأصوليّة آراء أُصوليي العامّة، تحليلاً ونقداً، ثمَّ اختيار الموافق منها لمقرِّرات النقل والعقل، أو رفضها جميعاً واختيار ما تُساعد عليه الأدلّة في نظره الشريف.

وهو ما مثَّل ظاهرةً واضحةً وعلامة قد تكون فارقة في مصنَّفات العلّامة قدس سره، لم يكد يخلو منها كتابٌ من كتبهِ، ومنها كتاب (مبادئ الوصول)، الذي رتَّبهُ على اثني عشر فصلاً، يشتمل كلُّ فصلٍ منها على مباحث متعدِّدة:

الفصل الأوَّل: في اللّغات: وهو مشتمل على أبحاث:

الأوَّل: في أحكام كليّة: وقد ذكر فيه الخلاف في كون اللغات توقيفيّة أم اصطلاحيّة، وأدلّة كلٍ من الفريقين، ذهب إلى عدم وجوب أن يكون لكلِّ معنىً لفظ، وأنَّ العلم باللغة واجب لوجوب معرفة الشرع المتوقِّف عليها، واختار تعريف المعتزلة للكلام من أنَّه المنتظم من الحروف المتميِّزة المتواضَع عليها إذا صدرت عن قادرٍ واحد.

الثاني: في تقسيم الألفاظ إلى اسم وفعلٍ وحرف، وإلى مفرد ومركَّب، وإلى متَّحد ومتكثِّر المعنى، وإلى نصٍّ ومجملٍ، وظاهر ومؤوَّل، ومحكم ومتشابه، ثمَّ قسَّم خصوص الاسم إلى اسم عينٍ ومشتقّ، واشترط في المشتق اتِّحاد لفظ المشتقّ والمشتقّ منه، وتناسب المعنى والتركيب، ولم يشترط بقاء المعنى في صدقه.

الثالث: في المشترك، واختار إمكانهُ ووقوعه، وأنَّه خلاف الأصل، وذكرَ لمعرفتهِ طريقين هما: نصُّ أهل اللّغة عليه، ووجود واحدةٍ من علامات الحقيقة، واختار

عدم جواز استعمال اللفظ في المعنيين، وفاقاً لأبي هاشم وأبي الحسين البصري.

الرابع: في الحقيقة والمجاز، وانقسام الحقيقة إلى لغويّة وشرعيّة وعرفيّة، واختار أنَّ النقل والمجاز خلاف الأصل، وأنَّ المجاز واقع في القرآن والسنّة، خلافاً لأهل الظاهر، ثمَّ ذكر علامات الحقيقة والمجاز، وإمكان صيرورة الحقيقة مجازاً عرفيّاً والمجاز حقيقةً عرفيّة، فيُحمَل على أحدهما بالقرينة.

الخامس: في تعارض الأحوال.

السادس: في تفسير حروفٍ يُحتاج إليها، وهي (الواو) وذهب إلى أنَّها للجمع المطلق خلافاً للشافعي والفرّاء، و(الفاء) وأنَّها للتعقيب، و(في) وأنَّها للظرفيّة تحقيقاً أو تقديراً، و(من) وأنَّها لابتداء الغاية والتبعيض والتبيين وصلة، و(الباء) وأنَّها للتبعيض خلافاً للحنفيّة، و(إنَّما) وأنَّها للحصر.

الفصل الثاني: في الأحكام: ويشتمل على أبحاث:

الأوَّل في القبيح والحسن، والثاني في تقسيم الحكم إلى صحيح وفاسد، والثالث في الاجزاء، والرابع في أنَّ الحكم بالحسن والقبح ضروريٌّ ونظريٌّ وسمعيٌّ، والخامس في أنَّ شكر المنعم واجب عقلاً وفاقاً للمعتزلة، والسادس في أنَّ الأشياء قبل الشرع على الإباحة، وفاقاً لمعتزلة البصرة وطائفةٍ من فقهاء الشافعيّة والحنفيّة.

الفصل الثالث: في الأوامر والنواهي، ويشتمل على اثنين وعشرين بحثاً، ابتدأها بمعنى الأمر واختار كونهِ حقيقةً في القول، مجازاً في الفعل، وأنَّ الطلب هو إرادة المأمور به وفاقاً للمعتزلة، وأنَّ دلالة الصيغة على الطلب لا تتوقَّف على الإرادة خلافاً للجبائيين، وأنَّ صيغة (افعل) للوجوب مع أنَّه وصف القول بكونها للقدر المشترك بين الوجوب والندب بالجيِّد، وإنَّ الأمر الوارد بعد الحظر للوجوب خلافاً للشافعية القائلين بأنَّه للإباحة، وأنَّ الأمر لا يقتضي الوحدة ولا التكرار

ولا الفور ولا التراخي، بل هو لمطلق طلب الفعل، وأنَّ الأمر المشروط يُعدم عند عدم الشرط خلافاً للقاضي أبي بكر وأكثر المعتزلة، وأنَّ الأمر المعلَّق على شرطٍ أو صفةٍ لا يتكرَّر بتكرُّرهما، وأنَّ الأمر المقيَّد بالصفة لا يُعدَم بعدمها خلافاً للشافعي والأشعري وجمهور المعتزلة، وأنَّ المكلَّف في الواجب المخيَّر لا يحلُّ له الإخلال بالجميع، ولا يجب عليه الإتيان بالجميع، وأيّها فعلَ كان واجباً بالأصالة، خلافاً لمن قال: إنَّ الواجب منها واحد غير معيَّن عندنا وهو معيَّن عند الله تعالى، واختار جواز الواجب الموسَّع وأرجعهُ إلى الواجب المخيَّر فينفصل عن المندوب، فلا حاجة إلى العزم خلافاً للسيِّد المرتضى، ثم بيَّن معنى الواجب الكفائي، والتزم بوجوب ما يتوقَّف عليه الواجب المطلق، وأنَّ الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضدِّه، وأنَّ الوجوب إذا نُسخَ بقيَ الجواز خلافاً للغزالي، وأنَّ التكليف بالمحال ممتنع خلافاً للأشاعرة، وأنَّ التكليف بالفروع لا يتوقَّف على الإيمان خلافاً للحنفيّة، وأنَّ الأمر يقتضي الاجزاء خلافاً لأبي هاشم، وأنَّ الإخلال لا يقتضي وجوب القضاء إلا بأمرٍ جديد وفاقاً للرازي، وأنَّ الأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بذلك الشيء، وأنَّ الأمر بالماهيّة ليس نفس الأمر بجزئياتها، وأنَّ المعدوم غير مأمورٍ خلافاً للأشاعرة، وكذلك الغافل، وأنَّه يجب على المأمور قصد الطاعة، وأنَّ المأمورٍ يصير مأموراً قبل الفعل خلافاً للأشاعرة القائلين بأنَّه مأمور حال الفعل.

ثمَّ بحث في النهي واختار أنَّه يقتضي التحريم، وأنَّه لا يجوز اجتماع الأمر والنهي وفاقاً للرازي، وأنَّ النهي يقتضي الفساد في العبادات دون المعاملات، وأنَّ النهي لا يدلُّ على الصحّة، خلافاً لأبي حنيفة ومحمد بن الحسن.

الفصل الرابع: في العموم والخصوص، وفيه تسعة بحوث، في تعريف العامّ، وأنَّ صيغهُ عشرة وفاقاً للمعتزلة وجماعةٍ من الفقهاء، خلافاً للسيِّد المرتضى والواقفيّة من أنَّها مشتركةٌ بين العموم والخصوص، ثمَّ ذكر ما أُلحق بالعموم وليس

منه، مثل الواحد المعرَّف بلام الجنس، والجمع المُنكَّر، ونفي الاستواء في قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾[1] خلافاً للشافعي، وخطاب الرسول ﷺ خلافاً لأبي حنيفة وأحمد بن حنبل، والصيغ التي تظهر فيها علامة الذكور، وحكاية الحال.

ثمَّ عرَّف التخصيص بإخراج ما يتناولهُ الخطاب، خلافاً للسيّد المرتضى في إضافته قيد (ما يصحُّ)، واختار كونه جنساً للنسخ والاستثناء وغيرهما، واشترط في العامّ بقاء كثرةٍ بعد التخصيص، واختار كون العامّ المخصوص مجازاً إنْ خُصَّ بمنفصل وحقيقةً إن خصَّ بمتَّصل، وأنَّه يجوز التمسُّك به إنْ لم يكن التخصيص مجملاً.

ثمَّ بحثَ في الاستثناء، وأنَّه حقيقيٌّ ومجازيّ، واشترط فيه عدم الاستغراق، وجواز أن يكون المستثنى أكثر من الباقي، خلافاً للقاضي وابن درستويه النحوي، وأنَّ ورودهُ عقيب الإثبات يفيد النفي وبالعكس، خلافاً لأبي حنيفة، وأنَّه إذا تعدَّد الاستثناء بحرف عطفٍ أو كان الباقي أكثر من الأوَّل كان الجميع راجعاً للمستثنى منه، وإلّا عاد إلى الأوَّل، وإنْ ورود عقيب الجمل اختصَّ بالأخيرة، خلافاً للشافعي.

ثمَّ بحثَ في الشرط والصفة والغاية، والتخصيص بالأدلّة المنفصلة، وهي إمّا العقل أو النقل، فاختار جواز تخصيص الكتاب بالكتاب خلافاً للظاهريّة، وتخصيص الكتاب بالسنّة المتواترة، خلافاً لبعض الشافعيّة، وتخصيص الكتاب بالإجماع، وتخصيص الكتاب بفعل النبيّ ﷺ، وتخصيص الكتاب بخبر الواحد خلافاً للسيّد المرتضى، وتخصيص السنّة المتواترة بمثلها، ورفضَ تخصيص الكتاب بالقياس.

---

(١) سورة الحشر: الآية ٢٠

ثمَّ تعرَّض لبيان ما ظُنَّ أنَّه مخصِّص وليس كذلك، كالسبب خلافاً للشافعي والجويني، ومذهب الراوي خلافاً لابن أبان وأبي حنيفة والحنابلة، وذِكرِ بعض العامّ خلافاً لأبي ثور، والعادة خلافاً لأبي حنيفة، وكونهِ مخاطِباً، والخطاب المتناول للرسول والأمّـة خلافاً لطائفةٍ من الفقهاء، وعطف الخـاصّ على العامّ خلافاً للحنفيّة.

ثمَّ بحثَ في حمل المطلق على المقيَّد، فاختار التفصيل بين ما كان حكم المطلق مخالفاً لحكم المقيَّد فلا يُحمَل، وبين ما كان مماثلاً له، فإنْ اتَّحد السبب حُملَ وإنْ اختلف لم يجب الحمل إلّا بدليلٍ منفصل.

الفصل الخامس: في المجمل والمبيَّن، وفيه خمسة بحوث:

الأوَّل في تعريفهما، والثاني في جواز ورود المجمل في كلام الله تعالى والرسول، خلافاً لداود الظاهري، والثالث في أشياء ليست مجملة فظُنَّ أنَّها كذلك، كالتحليل والتحريم المضافين إلى الأعيان، خلافاً للكرخي وأبي عبد الله البصري، وقوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾[1] خلافاً للحنفيّة، والفعل المنفيّ خلافاً لأبي عبد الله البصري، وآية السرقة، وحديث الرفع خلافاً للبصريَّيْن، والرابع في عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، والتفصيل في تأخيره عن وقت الخطاب، والخامس في جواز إسماع المكلَّف العامّ من غير أن يسمعهُ المخصِّص، خلافاً لأبي علي وأبي الهذيل.

الفصل السادس: في الأفعال، وفيه أربعة بحوث، تتعلَّق بإثبات عصمة الأنبياء مطلقاً، ووجوب التأسّي بهم، وصور الترجيح بين القول والفعل، وأنَّ النبيَّ ﷺ لم يكن متعبِّداً بشرع منْ قبله.

---

(١) سورة المائدة: ٦.

الفصل السابع: في النَسْخ، وفيه خمسة بحوث رئيسة، تشتمل على تعريفه، وجوازهِ عقلاً ووقوعهِ سمعاً، خصوصاً في القرآن، خلافاً لأبي مسلم، واختار عدم جواز نسخ الشيء قبل مضيِّ وقت فعله، خلافاً للأشاعرة، وجوازهِ إلى غير بدلٍ، وجواز نسخ التلاوة والحكم معاً، أو أحدهما دون الآخر، وجواز نسخ الخبر مع تعدُّد مقتضاه، ونسخ الخبر المقيَّد بالتأبيد، والمتواتر بمثله، وبخبر الواحد عقلاً، ولكنَّه غير واقع، وخبر الواحد بمثله وبالمتواتر، والكتاب بمثله وبالمتواتر خلافاً للشافعي، وأنَّ الإجماع لا يَنسخ ولا يُنسَخ به، واختار تفصيل أبي الحسين البصري في كون زيادة عبادةٍ نسخاً أم لا، في حين أنَّ نقصانها ليس نسْخاً، وزيادة غيرها نسْخٌ.

الفصل الثامن: في الإجماع، وفيه أربعة بحوث:

أوَّلها في أنَّ إجماع أمّة محمد ﷺ حقٌّ، خلافاً للنظّام والخوارج، وثانيها في عدم جواز إحداث قولٍ ثالث إنْ لزم إبطال ما أجمعوا عليه، وإلّا جاز، وثالثها في امتناع الفصل بين مسألتين إذا لم تفصل الأمّة بينهما، وكذا إن عُلمَ طريقة الحكم في المسألتين، وإلّا جاز، وثالثها في جواز الاتِّفاق بعد الخلاف، خلافاً للصيرفي، وأنَّ الإجماع ينعقد إذا اتَّفق أهل العصر الثاني على قولٍ اختلف فيه أهل العصر الأوَّل، وكذلك لو أجمع أهل العصر على حكم بعد اختلافهم على قولين، وأنَّ انقراض المُجمعين ليس شرطاً في صحّة الإجماع، وأنَّ سكوت الحاضرين ليس حجّة، وأنَّ بعض الصحابة لو قال قولاً ولم يوجد له مخالف لم يكن إجماعاً، وأنَّ إجماع أهل المدينة ليس حجّة خلافاً لمالك، وأنَّ إجماع العترة حجّة، ورابعها في عدم جواز الإجماع إلّا عن دليل، وعدم اعتبار قول العوام، ولا بقول الفقيه في مسائل الكلام وبالعكس، وأنَّ إجماع التابعين حجّة خلافاً لأهل الظاهر.

الفصل التاسع: في الأخبار: وفيه تسعة بحوث تشتمل على إثبات ضروريّة ماهيّة الخبر، وعدم خلوِّه عن الصدق أو الكذب خلافاً للجاحظ، وإفادة الخبر المتواتر العلم الضروريّ، خلافاً للمرتضى والبصري، وبيان شرائط التواتر، وأنَّ خبر الله تعالى صدقٌ، وصحّة التعبُّد بخبر الواحد عقلاً، خلافاً للجبّائيَّين، وكونه حجّةً في الشرع خلافاً للمرتضى وجماعة، ثمَّ بيَّن شرائط الراوي، وما ظُنَّ أنَّه شرط وهو ليس بشرط، وأنَّ المرسَل وما يقتضي علماً ولم يوجد في الأدلّة القاطعة ما يدلُّ عليه مردودان.

ثمَّ بحثَ الجرح والتعديل، واشترط فيهما العدد في الشهادة دون الرواية، وذِكر السبب في الجرح دون التعديل، وأنَّ الجرح مُقدَّم عند التعارض.

الفصل العاشر: في القياس، وفيه خمسة بحوث:

أوَّلها في تعريفه وأركانه، وثانيها في أنَّه ليس بحجّة، في أنَّ إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق ليس من باب القياس، ورابعها في أنَّ الحكم المنصوص العلّة متعدٍّ إلى كلِّ ما عُلم ثبوتها فيه بالنصِّ لا بالقياس، وخامسها في امتناع تعدية الحكم بالعلّة المستنبطة، وطرق التعليل بها من المناسب، والمؤثِّر، والشبه، والدوران، والسبر والتقسيم، والطرد.

الفصل الحادي عشر: في الترجيح عند تعارض الدليلين، وفيه أربعة بحوث:

الأوَّل في أنَّ القطعيين لا يتعارضان، وأنَّ الظنّيين يجوز أن يتعارضا، والثاني في وجوب الترجيح عند التعارض، والثالث في حكم الأدلّة المتعارضة، والرابع في المُرجِّحات.

الفصل الثاني عشر: في الاجتهاد، وفيه تسعة بحوث تشتمل على تعريفه، وإثبات عدم صحّته في حق النبيّ ﷺ، وبيان شرائطه، و إثبات جواز تجزُّئِه، ووقوعهِ في

الأحكام الشرعيّة إذا خلتْ عن دليلٍ قطعيّ، ثمَّ تعرَّض لبحث تصويب المجتهد، وتغيُّر الاجتهاد، واختار عدم جواز التقليد في الأصول، وجوازه في الفروع خلافاً لمعتزلة بغداد.

وذكرَ شرائط الاستفتاء، وافتاء غير المجتهد، واستقرب جواز الاستفتاء لمنْ لم يبلغ رتبة الاجتهاد.

وبحثَ الاستصحاب، واستقربَ حجِّيَّته، وختمَ بالنافي وأنَّه إنْ أُريد به أنَّ العلم بذلك العدم الأصلي يوجِب ظنَّ بقاءهِ في المستقبل فهو حقٌّ، وإلّا فلا.

فخر المحقِّقين (قدس سره) وشرحه (نهاية المأمول)

هو الشيخ محمد بن الحسن بن يوسف بن المُطهَّر الحِلِّي، المُكنّى بأبي طالب والمُلقَّب بفخر المحقِّقين.

وُلد في الحلّة ليلة الاثنين نصف الليل تقريباً في العشرين من جمادى الأولى سنة (٦٨٢هـ) وسكنَها.

أبوهُ آية الله على الإطلاق، العلّامة الحلّيِّ الحسن بن المُطهَّر، وقد تقدّمت ترجمتُه وترجمة أسرتهِ باعتبارهِ صاحب المتن المشروح من قِبَل فخر المحقِّقين.

وكانت تربية فخر المحقِّقين ومعظَم نشأتهِ العلمية على أبيه العلّامة الحلّيِّ، واشتغلَ عنده بتحصيل مُختلف العلوم العقليّة والنقليّة، كما صرَّح بهِ نفسهُ في شرح خطبة القواعد، بقوله:

(إنِّي اشتغلتُ عند أبي بتحصيل العلوم من المعقول والمنقول، وقرأتُ عليه كتباً كثيرة من كتب أصحابنا)[١].

أولادُه:

ولفخر المحقِّقين ولدٌ يُسمّى ظهير الدين محمد، قال فيه صاحب أمل الآمل: (كان فاضلاً فقيهاً وجيهاً يروي عنه ابن معيّة، ويروي هو عن أبيه عن جدِّه العلّامة رحمه الله[٢]، وذكرهُ أيضاً صاحب مستدرك الوسائل في الخاتمة[٣] بمثل ما ذكرهُ صاحب أمل الآمل[٤].

ولهُ ولد آخر هو الشيخ أبو المظفَّر يحيى بن فخر الدين محمد بن الحسن بن يوسف

(١) جامع الفوائد في شرح خطبة القواعد: ١/ ٩.
(٢) أمل الآمل: ٢/ ٣٠٠.
(٣) مستدرك الوسائل: ٢/ ٤٤١.
(٤) المصدر نفسه.

بن علي بن المطهَّر الحلّيِّ، حفيد العلّامة الحلّيِّ وابن ابنهِ فخر المحقِّقين، في الرياض: كان عالماً كاملاً.

يروي إجازةً عن أبيه فخر الدين محمد، ووجد بخطِّهِ نسخة (الخلاصة) تأليف جدِّهِ العلّامة الحسن بن يوسف، ونسخة (إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة) تأليف العلّامة أيضاً، ونُقلتْ عنهما نسختان بخط الشيخ عبد الرضا بن محمد بن عزِّ الدين بن زين الدين العاملي الكفرحوني برسم الشيخ بهاء الدين محمد بن علي العوْدي العاملي، فرغ منها ناسخها سنة ٧٩٠هـ، وقابلها الشيخ بهاء الدين العوْدي المذكور على نسخة ولد ولد المصنِّف يحيى بن محمد بن الحسن بن يوسف الحلّيِّ، وفرغ من المقابلة سنة ٧٩٠هـ[١].

وهو من نسخَ كتابَ (الألفين)، وفرغَ منه عاشر شهر رمضان سنة ٧٥٧هـ عن نسخةٍ بخط أبيه، وله رسالة (تفسير قول الأصحاب) في باب الزكاة[٢].

وكان فخر المحقِّقين ثقةَ أبيهِ ومحلَّ تجليلهِ، حتى أوصاهُ بإتمام ما بقيَ من مؤلَّفاته بعد وفاته[٣]، كما هو الحال في كتاب الألفيْن.

ويظهر من الوصيّة التي كتبها له والدهُ العلّامة ﵀ المُدرجة في آخر كتابهِ (قواعد الأحكام) اعتناؤهُ أيضاً بهِ واعتقادهِ بكمال فضله في زمانه[٤].

ودعا لهُ أبوه العلّامة في أكثر من موضع من كتبه بأدعية الخير، كالفوز بسعادة الدارين والتوفيق وبلوغ الآمال[٥]، وكان يلتمس منهُ الدعاء والقرآن في حياتهِ وبعد

(١) أعيان الشيعة: ١٠/ ٣٠٣.
(٢) رياض العلماء: ٥/ ٣٧٢، طبقات أعلام الشيعة: ٨/ ٢٤٠، أعيان الشيعة: ١٠/ ٣٠٣.
(٣) الكنى والألقاب: ٣/ ١٦.
(٤) قواعد الأحكام: الصفحة الأخيرة من الطبعة الحجريّة (الصفحات غير مرقّمة).
(٥) الرسالة الفخريّة: ١٣، نقلاً عن كتاب الألفين: ١٢.

مماتهِ، وقوله فيه: (جعلني الله فِداهُ ومن كلِّ سوءٍ وِقاهُ)[١].

ونقل صاحب لؤلؤة البحرين عن مجالس المؤمنين قول (الحافظ من الشافعية في مدحه: أنَّه رآهُ مع أبيه في مجلس السلطان محمد الشهير بخدابنده، فوجدهُ شاباً فطِناً مُستعدّاً للعلوم، ذا أخلاقٍ رضيّة، رُبّيَ في تربية حجر أبيه العلّامة.

وفي السنة العاشرة من عمره الشريف فاز بدرجة الاجتهاد، كما يُشعِر به كلامهُ قدس سره أيضاً في شرح خطبة كتاب القواعد، فإنَّه كتبَ ما مُلخصُّهُ: (إنِّي اشتغلتُ عند أبي لتحصيل العلوم من المعقول والمنقول، وقرأتُ كتباً كثيرة من كتب أصحابنا، والتمستُ منه تصنيف كتاب القواعد)، إذ بعد ملاحظة توَلّدِه قدس سره وتاريخ تصنيف القواعد يُعلَم أن عمرهُ في ذلك الوقت كان أقلَّ من عشر سنين.

وتَعَجُّبُ الشهيد الثاني رحمه الله من هذا – كما كتبهُ في حاشيتهِ على القواعد – لا وجهَ له، بل العَجَب من تعجُّبهِ قدس سره؛ إذ هو رحمه الله قد ذكر أسامي جمْع من العلماء رزقَهم الله العلم في أقلّ من هذا السنّ، منه ما نقلهُ عن الشيخ الفاضل تقي الدين حسن بن داود أنَّه ذكرَ أنَّ السيِّد غياث الدين بن طاووس كان صديقاً وصاحباً له، وأنَّه استقلَّ بالكتابة في أربعين يوماً، واستغنى عن المُعلِّم وله أربع سنين.

وروِيَ عن إبراهيم بن سعيد الجوهري أنَّه قال: رأيتُ صبيّاً في أربع سنين حملوهُ إلى المأمون العباسي وكان قارئاً وناظراً في الرأي والاجتهاد، ولكنْ يبكي كلّما يجوع، ويؤيِّدهُ ما نُقل عن ابن سينا...) انتهى[٢].

إلّا أنَّ صاحب لؤلؤة البحرين ناقشَ فيما استندَ إليه صاحب مجالس المؤمنين من شواهد، وخلصَ إلى نتيجة حاصلها أنَّ (تعَجُّبهُ من تَعَجُّب الشهيد الثاني رحمه الله هنا ليس في محلِّهِ.

---

(١) تعليقة السيد بحر العلوم على لؤلؤة البحرين: ١٩١ تعليقة ٢.

(٢) إلى هنا انتهى ما نقلهُ عن مجالس المؤمنين مُعرَّباً، لؤلؤة البحرين: ١٩٣..

وأمّا الاستناد إلى تاريخ ولادتهِ وتاريخ تصنيف كتاب القواعد فإنَّهُ لا يحضُرني الآن تاريخ تصنيف الكتاب المذكور)[1].

إلّا أنَّ السيِّد بحر العلوم في تعليقتهِ على لؤلؤة البحرين ذكر: (أنَّ سنة ولادة العلّامة الحلّيِّ ﵀ سنة ٦٤٨هـ ، وأنَّ عمرهُ بعد الفراغ من كتابهِ (قواعد الأحكام) إحدى وخمسون سنة، كما يظهر صراحةً من قولهِ في وصيَّتهِ لابنهِ الفخر المُدرَجة في آخر كتاب القواعد، حيث يقول: ... وأوْضحتُ لك فيه نهج الرشاد وطريق السداد، وذلك بعد أن بلغتُ من العمر الخمسين ودخلتُ في عشر الستين.. إلخ، ومن جهةٍ أخرى إذا نظرنا إلى ما نقلهُ الأفندي في (رياض العلماء)عن بعض تلامذة المجلسي من أنَّه ألَّفَ القواعد في عشر سنين، فيكون تاريخ الشروع في تأليف القواعد سنة ٦٨٩هـ والفراغ منه سنة ٦٩٩هـ- مع العلم أنَّ العلّامة (رحمهُ الله) ألَّفَ القواعد بالتماس ولدِهِ المذكور كما صرَّحَ في مقدِّمتهِ – يتَّضح من كلِّ ذلك أنَّ عمر الفخر عند الشروع في تصنيف القواعد سبع سنين، فلاحظ ذلك)[2].

ومن لطيف ما يُذكر عن نبوغهِ أنَّه: (حكى بعض أهل الشروح أنَّ شيخنا العلّامة وولدهُ فخر المحقِّقين كانا مع السلطان (خدابنده) مُصاحبين لهُ في الأسفار والأحضار، وكان ذلك السلطان يتوضّأ للصلاة قبل وقتها، ومضى عليه زمان على هذه الحالة، فدخل عليه العلّامة يوماً فسألهُ فقال: أعِدْ كلَّ صلاة صلَّيتها على ذلك المنوال، فلمّا خرجَ من عندهِ دخلَ عليه فخر المحقِّقين فسألهُ أيضاً عن تلك المسألة فقال له: أعِدْ صلاةً واحدةً، وهو أوَّل صلاتك على ذلك الحال، وذلك أنك لمّا توضأتَ لها قبل دخول وقتها وصليتها بعد دخولهِ كانت فاسدةً، فصارتْ ذمّتك مشغولةً بتلك الصلاة، فكلَّما توضأتَ بعد تلك الصلاة كان وضوؤك صحيحاً

(١) المصدر نفسه: ١٩٤.

(٢) تعليقة السيد بحر العلوم على لؤلؤة البحرين رقم ٤: ١٩١.

بقصد استباحة الصلاة؛ لأنَّ ذمّتكَ مشغولة بحسب نفس الأمر، ففرحَ بذلك السلطان، فأخبر العلّامة ﵀ بقوْل ولدهِ فاستحسنهُ ورجعَ قوله إلى قوْل فخر المحقِّقين)[1].

توفّي في الحلّة ليلة الجمعة خامس عشر شهر جمادى الآخرة سنة إحدى وسبعين بعد السبعمائة، فيكون عمرهُ على هذا تسعاً وثمانين سنة تقريباً، ولعلَّهُ دُفنَ قريباً من والدهَ بالمقبرة المعروفة في إيوان الصحن الشريف الذهبي بجنب المنارة الشمالية[2].

---

(١) روضات الجنّات: ٦/ ٣٣٦.

(٢) لؤلؤة البحرين: ١٩٤، وتعليقة السيّد بحر العلوم عليها: ١٩١.

واستدلَّ عليه الشيخ عباس القمّي في فوائده الرضويّة: ٤٨٨ من كلام المجلسي الأوّل في شرحه لكتاب (منْ لا يحضرهُ الفقيه) أنَّ فخر المحقِّقين توفّي ودُفن في الحلّة، وتمَّ نقل جنازته إلى النجف الأشرف، ولا يُستبعَد أن يكون قبرهُ إلى جانب قبر أبيه العلّامة الحلّي.

وبهذا يظهر ما في قول المامقاني في تنقيح المقال:٣/ ١٠٦ حول مدفنه: (لم أقف على منْ عيَّنَ مدفنهُ، والمنقول على لسان المشايخ أنَّه صار أكيل السباع لقضيةٍ تُنقل لا أستحسن نقلها للإزراء بمعاصريه، فلذا لم يوجد له جسد حتى يُدفن). وهو ما نفاهُ أيضاً السيد الشبيري الزنجاني، إذ استشهد في ذلك بأقوال العلماء منهم المجلسي الأوّل. راجع جرعه أي أز دريا (غرفة من البحر): ٣٠٥- ٣٠٧.

ونقلَ الفاضل المذكور عن ظهر نسخةٍ خطيّة من القواعد بخط جعفر بن محمد العراقي الذي فرغ من كتابة الجزء الأوّل منه في يوم الثلاثاء الخامس والعشرين من رمضان المعظم من شهور سنة ست وسبعين وسبعمائة، ما هذا لفظه: زار الشهيد قبر فخر الدين رحمهما الله وقال: أنقل عن صاحب هذا القبر بنقلٍ عن والده، إن منْ زارَ قبر أخيهِ المؤمن وقرأ عندهُ سورة القدر سبعاً، وقال: (اللهم جافِ الأرض عن جنوبهم وصاعِد إليك أرواحهم وزدهم منك رضواناً وأسكِن إليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتؤنس به وحشتهم إنَّك على كلِّ شيءٍ قدير) آمنهُ الله من الفزع الأكبر، القارئ والميّت.(انتهى).

والمراد بفخر الدين إذا أُطلق، خصوصاً بعد رواية الشهيد عنه عن والده، هو فخر المحقِّقين ولد العلّامة أعلى الله مقامهما. مقدِّمة تحقيق إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد:١٥.

ولعلَّ السبب فيما قاله صاحب تنقيح المقال هو ما كتبهُ فخر المحقِّقين في تعليقته على كتاب الألفين عند الدليل الحادي والخمسين بعد المئة على عصمة الإمام عليه السلام، وهو: (يقول محمد بن الحسن بن المطهَّر: حيث وصلتُ في ترتيب هذا الكتاب وتبيينه إلى هذا الدليل في حادي عشر جمادى الآخرة سنة ست وعشرين وسبعمائة بحدود أذربيجان، خطرَ لي أنَّ خطابي هذا لا يصلح في المسائل البرهانيّة فتوقفتُ في كتابته، فرأيتُ والدي عليه الرحمة تلك الليلة في المنام وقد سلّاني السلوان وصالحني الأحزان، فبكيتُ بكاءً شديداً

أقوال العلماء فيه

ونبدأ بكلمات والدهِ العلّامة في حقِّه، فقد قال قي مقدِّمة كتاب تذكرة الفقهاء: (وقد عزمنا في هذا الكتاب الموسوم بـ(تذكرة الفقهاء) على تلخيص فتاوى العلماء ... إجابةً لالتماس أحبِّ الخلق إليَّ وأعزِّهم عليَّ، ولدي (محمد) أمدَّهُ الله بالسعادات ووفقهُ لجميع الخيرات، وأيَّدهُ بالتوفيق وسلكَ به نهج التحقيق، ورزقهُ كل خير ودفعَ عنهُ كلَّ ضيْر، وآتاهُ عمراً مديداً سعيداً وعيْشاً هنيئاً رغيداً، ووقاهُ كلَّ محذور وجعلني فِداهُ في جميع الأمور)[1].

وقال في إرشاد الإذهان: (أمّا بعد، فإنَّ الله تعالى كما أوْجبَ على الولد طاعة أبويه، كذلك أوْجبَ عليهما الشفقة عليه بإبلاغ مُرادهِ في الطاعات وتحصيل مآربه من القربات، ولمّا كثر طلب الولد العزيز (محمد) أصلحَ الله لهُ أمر داريْه ووفَّقهُ للخير وأعانهُ الله عليه، ومدَّ الله له في العمر السعيد والعيش الرغيد، لتصنيف كتاب يحتوي النكت البديعة.... فأجبتُ مطلوبه وصنَّفتُ هذا الكتاب الموسوم بإرشاد الأذهان.... والتمستُ منه المُجازاة على ذلك بالترحُّم عليَّ عقيب الصلوات والاستغفار في الخلوات، وإصلاح ما يجدُهُ من الخلل والنقصان)[2].

وقال في كتاب الألفيْن: (أجبتُ سؤال ولدي العزيز (محمد) أصلح الله لهُ أمر

وشكوْتُ إليه من قلة المساعد وكثرة المعاند، وهجر الاخوان وكثرة العدوان وتواتر الكذب والبهتان، حتى أوجبَ لي ذلك جلاءً عن الأوطان والهرب إلى أراضي آذربيجان..) الألفين: ١/ ١٩٨.

إلّا أنَّ هذا الكلام منه في سنة ٧٢٦هـ، ووفاة فخر المحقِّقين سنة ٧٧١هـ ومن غير المعقول أنْ يقضي كلَّ هذه المدّة في بلاد الغربة فيدفن ويضيعُ قبرهُ، والدليل على ذلك تصريحهُ برجوعهِ إلى موطنهِ بعد ذلك، حيث ذكر في آخر صفحة من كتاب الألفين: ٢/ ٣٢٥ ما نصه: (هذا صورة خطِّ المصنِّف والدي (قدس الله سره)، وكتب هذا من النسخة بياضاً ذلك، ووافقَ الفراغ منه في سابع عشر ربيع الأوَّل من سنة أربع وخمسين وسبعمائة بالحضرة الشريفة الغرويّة، صلواة الله على مُشرِّفها)، ممّا يدلُّ على أنَّه عاد إلى موطنه.

(١) تذكرة الفقهاء: ١.

(٢) إرشاد الأذهان: ٢١٧- ٢١٨.

داريْهِ كما هو بَرٌّ بوالديه، ورزقهُ أسباب السعادة الدنيويّة والأُخرويّة كما أطاعني في استعمال قُواهُ العقليّة والحسيّة، وأسعفهُ ببلوغ آماله كما أرضاني بأقوالهِ وأفعالهِ، وجمعَ له بين الرئاستين كما أنَّه لم يعصِني طرفة عين، من إملاء هذا الكتاب الموسوم بـ(كتاب الألفين)... وجعلتُ ثوابهُ لولدي (محمد) وقاني الله عليه كلَّ محذور وصرفَ عنه جميع الشرور، وبلَّغهُ جميع أمانيه وكفاهُ الله أمر مُعاديهِ وشانئيه)[1].

وقال في قواعد الأحكام: (أمّا بعد، فهذا كتاب قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام .... إجابةً لالتماس أحبّ الناس إليَّ وأعزّهم عليّ، وهو الولد العزيز (محمد) الذي أرجو من الله تعالى طول عمره بعدي، وأن يوَسِّدني في لحدي، وأن يترحَّم عليَّ بعد مماتي كما كنتُ أُخلِصُ له الدعاء في خلواتي، رزقهُ الله سعادة الدارين وتكميل الرئاستين، فإنَّه بَرٌّ بي في جميع الأحوال مُطيع لي في الأقوال والأفعال)[2].

وقد أثنى عليه جملةٌ من الأعلام بأبلغ المدح والثناء، فقد قال عنه الشهيد الأوّل في إجازتِه لابن نجدة في تعداد جملة من مشايخِه: (منهم الشيخ الإمام سلطان العلماء ومنتهى الفضلاء والنبلاء، خاتم المجتهدين فخر الملّة والدين، أبو طالب محمد ابن الشيخ الإمام السعيد جمال الدين بن المطهَّر، مدَّ اللهُ في عمرهِ مدّاً وجعلَ بينهُ وبين الحادثات سدّا)[3].

وقال في أمل الآمل: (محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهَّر، كان فاضلاً محقِّقاً مدققاً فقيهاً ثقةً جليلاً، يروي عن أبيه العلامة وغيره، له كتبٌ منها شرح القواعد وسمّاهُ إيضاح الفوائد في حلِّ مشكلات القواعد، وله شرح خطبة القواعد،

---

(١) الألفين: ١٥.

(٢) قواعد الأحكام: ١/ الطبعة الحجرية-إيران.

وله وصيَّة لفخر المحقِّقين في الصفحة الأخيرة من (القواعد) فيها فوائد عظيمة.

(٣) موسوعة الشهيد الأوّل: ١٩/ ٣٠١.

والفخريّة في النيَّة، وحاشية الإرشاد، والكافية في الكلام، وغير ذلك، يروي عنه الشهيد)(١).

وقال في كتاب مجالس المؤمنين ما هذه ترجمتُهُ: (هو افتخار آل المطهَّر وتمامة البدر الأنور، وهو في العلوم العقلية والنقلية مُدققٌ نحرير، وفي علوِّ الهمم والذكاء مُدقق ليس له نظير..)(٢).

وقال عنه معاصرهُ ابن الفوطي: (فخر الدين أبو الفضائل محمد بن جمال الدين الحسن بن يوسف بن المُطهَّر الأسدي الحلّيِّ الفقيه الحكيم الأصولي، اشتغل على والدهِ بالفقه والأصول، وبحثَ المنطق، وقرأ أكثر تصانيفهِ، ولمّا توجّهَ إلى الحضرة السلطانية على عزم الإمامة كان في خدمته من سنة ٧١٠هـ، وهو كريم الأخلاق، فصيح العبارة، مليح الإشارة، رأيتهُ في حضرة والدهِ ولهُ ذهنٌ حادّ وخاطر نقّاد، وفخر الدين ذو الفخر الفخم والعلم الجمّ، والنفس الأبيّة والهمّة العليّة، وحصلَ بيني وبينهُ أنس)(٣).

وقال صاحب نقد الرجال: (محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهَّر الحلّيِّ، فخر المحقِّقين، أبو طالب ﷺ، وجه من وجوه هذه الطائفة وثقاتها وفقهائها، جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، حالهُ في علوِّ قدره، وسموِّ مرتبته، وكثرة علومه، أشهر من أن يُذكر، روى عن أبيه، وروى عنه شيخنا الشهيد، له كتب جيّدة، منها الإيضاح)(٤).

(١) أمل الآمل: ٢/ ٢٦١.
(٢) لؤلؤة البحرين: ١٩٠.
(٣) مجمع الآداب في معجم الألقاب: ٤/ ٣١٨.
(٤) معجم رجال الحديث: ١٦/ ٢٦٨- ٢٦٩.

تلامذتهُ والراوون عنه

١- الشيخ محمد بن مكي العاملي، المعروف بالشهيد الأوّل (ت٧٨٦هـ)، دخل الحلّة سنة ٧٥١هـ وعمرهُ ١٧ سنة، وبقي فيها حتى سنة ٧٥٨هـ، أخذ عن فخر المحقِّقين وقطب الدين الرازي[١].

٢- الشيخ حسن بن نجم الدين المدني، أجيز برواية جميع مصنَّفات فخر المحقِّقين ووالدهِ العلّامة [٢].

٣- الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله بن المتوج البحراني (ت ٨٢٠هـ)[٣].

٤- السيد محمد تاج الدين بن القاسم بن معيَّة الديباجي الحلّيِّ (ت ٧٧٦هـ)، مؤلِّف كتاب الابتهاج في علم الحساب[٤].

٥- الشيخ علي بن محمد بن عبد الحميد نظام الدين النيلي الحلّيِّ (كان حيّاً ٧٩١هـ)، ولد في الحلّة ونشأ فيها وأخذ عن جدّه عبد الحميد النيلي وفخر المحقِّقين، وأخذ عنه ابن فهد الحلّيِّ[٥].

٦- الشيخ ظهير الدين علي بن يوسف بن عبد الجليل النيلي الحلّيِّ (كان حيّاً ٧٧٥هـ)، من أجلَّة متكلِّمي الإماميّة، وروى عنه ابن فهد الحلّيِّ[٦].

٧- الفاضل جمال الدين أبو عبد الله المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن

---

(١) أمل الآمل: ١٨١، مجالس المؤمنين: ١/ ٥٧٩، رياض العلماء: ٥/ ١٨٥، الكنى والألقاب: ٢/ ٢٧٧.
(٢) أعيان الشيعة: ج٥/ ٣٢٢، إيضاح الفوائد: ١/ ١٤.
(٣) أعيان الشيعة: ٣/ ١٠، الذريعة:١/ ٤٢، ٤٣.
(٤) الكنى والألقاب:١/ ٤١٥، عمدة الطالب: ١٦٩، رياض العلماء: ٥/ ١٥٢، لؤلؤة البحرين: ١٨٥، روضات الجنات: ٦/ ٣٢٤، الذريعة: ١/ ٦٢، أعيان الشيعة: ١٠/ ٣٥.
(٥) أمل الآمل: ٢/ ١٩٢، أعيان الشيعة ٢/ ٢٦١، معجم رجال الحديث: ١٢/ ٧٠.
(٦) الذريعة: ١٧/ ٢٤٩، رياض العلماء: ٤/ ٢٩٤، موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/ ١٦٤.

محمد السيوري الحلّيّ الأسدي (ت٨٦٨هـ)[١].

٨- السيّد حيدر بن علي بن حيدر بن علي الحسيني الآملي، المتصوّف المشهور، ولد في آمل سنة (٧١٩هـ) وتوفّي سنة (٧٨٣هـ)[٢].

٩- السيّد نجم الدين مهنّا بن سنان العلوي المدني النسّابة، صاحب المسائل المهنّائية[٣].

١٠- الشيخ تقي الدين إبراهيم بن الحسين بن علي الآملي، قدِمَ الحلّة وحصل على إجازة من العلّامة الحلّيّ سنة (٧٠٦هـ)، وقرأ على فخر المحقِّقين وأجازهُ أيضاً[٤].

١١- تاج الدين أبو سعيد بن عماد الدين الحسين بن محمد بن أحمد الكاشي، قرأ على فخر المحقِّقين التبصرة وأجازهُ سنة ٧٥٩هـ[٥].

١٢- السيِّد بهاء الدين النيلي علي بن غياث الدين عبد الكريم بن السيِّد عبد الحميد الحسيني النيلي النجفي[٦].

١٣- السيِّد أبو طالب أحمد بن محمد بن زهرة الحسيني[٧] (ت ٧٨٦هـ)، وُلد في حلب، انتقل إلى الحلّة وحضر درس العلّامة الحلّيّ وأجازهُ ضمن الإجازة الكبيرة، وأُجيز من فخر المحقِّقين سنة ٧٥٦هـ[٨].

---

(١) الذريعة: ٢/ ٢٣١

(٢) أعيان الشيعة: ١٠/ ١٦٨، رياض العلماء: ٢/ ٢١٩، روضات الجنات: ٢/ ٣٧٧.

(٣) أعيان الشيعة: ١٠/ ١٦٩، الذريعة: ١/ ١٧٨.

(٤) أعيان الشيعة: ٢/ ١٣٥، رياض العلماء: ١/ ١٣.

(٥) أعيان الشيعة: ٢/ ٣٥٤، أمل الآمل: ج٢/ ٢٢.

(٦) الذريعة: ٢/ ٣٩٧، الكنى والألقاب: ٢/ ١٧.

(٧) أعيان الشيعة: ٣/ ١٤٩.

(٨) الإجازة: ٢٣، أمل الآمل: ٢/ ٢٢، وفي بعضها (أحمد أمين الدين أبو طالب بن إبراهيم بن زهرة الحلبي).

١٤- أحمد بن أبي عبد الله بلكو بن أبي طالب بن علي بن أبي الفتوح الآوي، قدِمَ الحلّة وحضر درس العلّامة الحلّيِّ، كما قرأ على فخر المحقِّقين كتاب (نهج المسترشدين في أصول الدين) سنة ٧٠٣، وكتب إجازته على كتاب مبادئ الوصول، عاد إلى زنجان وتوفِّي فيها[١].

١٥- أبو يوسف محمد بن هلال بن أبي طالب بن محمد الطبيب بن محمد شمس الدين الآوي، أجازه العلّامة وابنهُ فخر المحقِّقين بالسلطانيّة سنة ٧١٠هـ[٢].

١٦- فخر الدين أحمد بن محمد بن عبد الله السبعي، الفقيه المشهور المتوطِّن في بلاد الهند، يُعدُّ من أجلّة تلامذة فخر المحقِّقين والشهيد الأول، وذُكر في الروضات[٣].

١٧- أبو سعيد الحسن بن الحسن السبزواري (ت ٧١٨هـ)، قدِمَ من بلاد فارس ودرسَ في الحلّة على العلّامة ثم ابنهِ فخر المحقِّقين، ونسخَ في الحلّة كتاب (إرشاد الأذهان)[٤].

١٨- الحسن بن أبي الرضا محمد العلوي البغدادي الآبي، كان حيّاً سنة ٧٢٠هـ، قصدَ الحلّة وقرأ على فخر المحقِّقين[٥].

١٩- عزُّ الدين الحسن بن أحمد بن مظاهر الحلّيِّ، كان حيّاً سنة (٧٤١هـ)، وهو والد الفقيه علي بن مظاهر الحِلِّي[٦]، أخذ عن فخر المحقِّقين ووصفهُ أستاذهُ

---

(١) موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/ ٢٠، الذريعة: ١/ ١٧٦.

(٢) طبقات أعلام الرجال: ٣/ ٢٠٨، تراجم الرجال: ١/ ٤٨٣.

(٣) مجلة تراثنا: العدد ٢٠.

(٤) مكتبة العلّامة الحلّيِّ: ٣٥.

(٥) عمدة الطالب: ٣٤١، موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/ ٧٤.

(٦) وقد عدَّ صاحب الكنى والألقاب الأب من تلامذة فخر المحقِّقين، حيث قال: (الحاج زين الدين علي بن الشيخ زين الدين حسن بن مظاهر تلميذ فخر المحقِّقين)، ٢/ ١٨٩، وسيأتي.

بالفقيه العالم في الإجازة التي حرَّرها سنة ٧٤١هـ[١].

٢٠- السيِّد عزِّ الدين حسن بن أيوب الشهير بابن أيوب بن نجم الدين الأطراوي الأعرج الحسيني العاملي، قدِمَ الحلّة وتتلمذ على فخر المحقِّقين وعميد الدين الأعرج[٢].

٢١- عزِّ الدين الحسن بن محمد بن إبراهيم الحسام العاملي، قدِمَ الحلّة وقرأ على فخر المحقِّقين كتاب القواعد، وأجازهُ سنة ٧٥٣هـ، وكان فاضلاً فقيهاً[٣].

٢٢- السيِّد ضياء الدين عبد الله بن محمد الأعرج ابن أخت العلّامة وشقيق عميد الدين، له شرح على تهذيب الأصول للعلامة اسمهُ (منية اللبيب)، يروي عن خاله وابن خالهِ فخر المحقِّقين[٤].

٢٣- ناصر الدين عبد المطلب بن بادشاه، أبو الكمال الحسيني الحويزي الحلّيِّ، أخذ عن فخر المحقِّقين، ويروي عن ابن معيّة[٥].

٢٤- ركن الدين حيدر بن تاج الدين علي بادشاه بن ركن الدين حيدر علوي الحسيني[٦].

٢٥- زين الدين علي بن زين الدين حسن بن مظاهر الحلّيِّ (ت ٧٥٥هـ)، عالم زاهد، تفقَّه بالحلّة على فخر المحقِّقين وأجازهُ سنة ٧٤١هـ[٧].

٢٦- نصير الدين علي بن محمد بن علي الكاشي الحلّيِّ (ت ٧٥٥هـ)، وُلدَ في كاشان

---

(١) رياض العلماء: ١/ ١٥٧، موسوعة طبقات الفقهاء: ٩/ ٢٥٨.
(٢) أعيان الشيعة: ٥/ ٢٥، الذريعة: ٢٠/ ٢٣٣.
(٣) رياض العلماء: ١/ ٣٠٣، تنقيح المقال: ١/ ٣٠٥، طبقات الفقهاء: ٣/ ٤٥.
(٤) لؤلؤة البحرين: ١٩٠، تنقيح المقال: ٢/ ٢١٤.:
(٥) رياض العلماء: ٣/ ٢٥٧، أمل الآمل: ٢/ ١٦٤، معجم رجال الحديث: ١١/ ١٤.
(٦) أعيان الشيعة: ٦/ ٢٧١.
(٧) الكنى والألقاب: ٢/ ١٨٩، رياض العلماء:٣/ ٣٩٣.

بحدود سنة ٦٧٥هـ وقدِمَ الحلّة واستقرَّ بها حتى وفاته ودُفنَ في الحلّة بالمدرسة الزينبّة، تفقَّهَ وتبحَّر في علم الكلام على يد العلّامة الحلّيِّ وفخر المحقِّقين، تتلمذَ عليه حيدر بن علي الآملي وعبد الرحمن العتائقي وابن معيّة، صنَّفَ كتباً كثيرة، وترجمَ من الفارسية إلى العربية كتاب الزبدة لنصير الدين الطوسي[١].

٢٧- رضي الدين علي بن يوسف بن المُطهَّر الأسدي الحلّيِّ (شقيق العلّامة)، وُلدَ في الحلّة سنة (٦١٥هـ) وتوفّي سنة (٧١٠هـ)، يروي عن ابن أخيهِ فخر المحقِّقين، له كتاب (العُدَد القويّة)[٢].

٢٨- نظام الدين محمد بن العلاء بن الحسن، فقيه إمامي قرأ على فخر المحقّقين كتاب إرشاد الأذهان، وأجازهُ بروايته وغيره من مصنَّفات والدهِ وجميع ما صنَّفهُ هو[٣].

٢٩- قوام الدين محمد بن رضي الدين علي بن سديد الدين المطهَّر الحلّيِّ، كان فقيهاً صالحاً تتلمذَ على ابن عمِّهِ فخر المحقّقين[٤].

٣٠- جمال الدين محمد اسكندر الاسترآبادي، قدِمَ الحلّة ودرسَ على فخر المحقّقين، وأجادَ وبرعَ[٥].

٣١- محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي الفيروزآبادي، اللّغوي المعروف صاحب كتاب القاموس المحيط، قدِمَ الحلّة وتتلمذ على فخر المحقّقين وأجازهُ، وكان يفتخر بتلمذته، فكان يصف فخر المحقّقين بقوله: (شيخي ومولاي

(١) رياض العلماء: ٤/ ٢٣٦، أعيان الشيعة: ٨/ ٩.

(٢) لؤلؤة البحرين: ٢٦٦، روضات الجنات: ٤/ ٣٤٤، الذريعة: ١٥/ ٢٣٢، معجم رجال الحديث: ١٢/ ٢٤٠.

(٣) موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/ ٢٦٧.

(٤) تاريخ الحلّة: ٢/ ٥٥.

(٥) الصلات الثقافية: ٣٢٤.

علّامة الدنيا بحر العلوم)[١].

٣٢- نصير الدين محمد الطبري[٢].

٣٣- جمال الدين يحيى بن عبد الملك الواسطي[٣]، وآخرون.

(١) موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/ ١٩١، الصلات الثقافية: ٣٢٤.
(٢) موسوعة طبقات الفقهاء: ٩/ ٣٢٨.
(٣) بحار الأنوار: ١٠٤/ ١٧٦.

مصنَّفات فخر المحقّقين

١- إيضاح الفوائد في حلِّ مشكلات القواعد، مطبوع في أربعة أجزاء[١].

٢- جامع الفوائد في شرح خطبة القواعد، مطبوع مع إيضاح الفوائد المتقدِّم[٢].

٣- الرسالة الفخريّة في نيّة العبادات، مطبوع[٣].

٤- الكافية الوافية في الكلام[٤].

٥- شرح الفصول النصيرية[٥]، وقال صاحب الذريعة: ذكرهُ في التكملة واسمهُ (معراج اليقين)، مطبوع[٦].

٦- تحصيل النجاة في أصول الدين وفروعه، صنَّفهُ خدمةً للسيِّد حمزة بن حمزة العلوي[٧]، طبع حديثاً بعد تحقيقه من قبل مركز العلّامة الحلّيِّ التابع للعتبة الحسينيّة المقدّسة.

٧- الأسئلة الآمليّة، وهي عبارة عن جملة من المسائل الفقهيّة والكلاميّة سألها إيّاه السيّد حيدر بن علي بن حيدر العلوي الحسيني الآملي سنة (٧٥٩هـ)[٨].

٨- أجوبة المسائل الناصريّات، وهي أجوبة على مسائل تلميذهِ ناصر الدين

---

(١) قال صاحب الذريعة: ٥/ ٥: (ثبات الفوائد في شرح إشكالات القواعد) هو اسم آخر لشرح قواعد العلّامة تأليف ولده فخر المحقّقين، واسمه المشهور المذكور في عامّة نُسخه (إيضاح الفوائد).

(٢) الذريعة: ١٣/ ٢٢٤.

(٣) أعيان الشيعة: ٧/ ٤٦٥، ٩/ ١٥، الذريعة: ١١/ ٢٢٠، ١٦/ ١٢٦ .

(٤) أعيان الشيعة: ١/ ١٣٦، الذريعة: ١٧/ ٢٥٠.

(٥) أعيان الشيعة: ٩/ ١٥٩.

(٦) الذريعة: ١٣/ ٣٨٥.

(٧) أعيان الشيعة: ٩/ ١٥٩، والذريعة: ٣/ ٣٩٨، طُبع بعد تحقيقه في مركز العلّامة الحلّيِّ التابع للعتبة الحسينيّة المقدّسة.

(٨) الذريعة: ٢/ ٧٢.

حمزة بن حمزة العلوي الحسيني[١].

٩- أجوبة المسائل المهنّائيّة، وهي عبارة عن أربع وعشرين مسألة في الفقه وأصوله، وغيرهما، أجاب عنها مختصراً في منتصف محرم سنة ٧٢٠هـ[٢].

١٠- أسئلة ابن زهرة سألها إيّاه السيّد علاء الدين علي بن زهرة الحلبي[٣].

١١- أجوبة المسائل الفقهيّة، وهي جوابات عن مسائل فقهية فتوائية وبعضها عقائدية، كتبها بعد وفاة والدهِ العلّامة، وهي غير أجوبته على المسائل المهنائيّة التي كتبها في حياة والدهِ[٤].

١٢- النكت الاعتقاديّة[٥].

١٣- الخلاصة في أصول الدين والعقائد[٦].

١٤- حاشية على تحرير الأحكام لوالدهِ العلّامة[٧].

١٥- الحواشي الفخريّة، وهي حاشية على قواعد الأحكام لوالدهِ العلّامة، دوَّنها تلميذهُ الشيخ علي بن مظاهر، ولذا تسمّى بالمسائل المظاهريّة[٨].

١٦- إرشاد المسترشدين وهداية الطالبين في أصول الدين[٩]، ولعلّها العقائد الفخريّة نفسها كما عبَّر عنها البعض.

---

(١) الذريعة: ٣/ ٣٩٨، معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٦٥.
(٢) معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٦٤.
(٣) الذريعة: ٢/ ٧٥.
(٤) معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٥٦.
(٥) معجم المخطوطات الحليّة: ٢/ ٤٨٢.
(٦) الذريعة: ٧/ ٢٠٩.
(٧) معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٣١١.
(٨) الذريعة: ٧/ ١٠٢، معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٣١١.
(٩) الذريعة: ١/ ٥٢١، وهي محقّقة تحقيقاً بسيطاً في مجلّة (كلامنا)، العدد الأوّل، معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٤٧٣.

١٧- رسالة في الحجِّ المُتمتَّع به وواجباته، لدينا نسخة مصوَّرة منها، قمنا بتحقيقها وهي قيد الطبع .

١٨- حاشية على إرشاد الأذهان[١].

١٩- شرح تهذيب الأصول لأبيه العلّامة الحلّيِّ، واسمهُ غاية السؤول[٢]، وأحال عليه في هذا الشرح، لدينا نسخة منه، وفّقنا لتحقيقه، وهو قيد الطبع.

٢٠- مناهج الوصول إلى علم الأصول، ذكرهُ وأحال عليه في أكثر من موضع في شرحه على التهذيب.

٢١- كاشف الأستار في شرح الأسرار، وهو كتاب في المنطق شرح لكتاب أبيه العلّامة الأسرار الخفيّة في العلوم العقليّة، ذكرهُ وأحال عليه في شرحه على تهذيب الوصول.

٢٢- نهاية السؤول في شرح مبادئ الوصول، كتبهُ جواباً لطلب الشيخ الفقيه العالم الحاج بهاء الدين منصور بن جعفر بن عليّ بن صدقة، لدينا نسخة منه، وفقنا لتحقيقه، وهو قيد الطبع.

٢٣- شرح كتاب مبادئ الوصول لأبيه العلّامة، وهو الشرح الذي بين أيدينا والموسوم بـ(**نهاية المأمول في شرح مبادئ الوصول**)[٣]، ويدلُّ على أنَّه كتبهُ في حياة أبيه تعبيره عنه، من أوَّل الشرح إلى آخره، بمثل (دامَ ظلّهُ).

---

(١) الذريعة: ١/ ٥١٢، معجم المخطوطات الحليّة: ١/ ٢٩٨، على تأمّل في نسبتهَ إليه؛ لاحتمال أن تكون الحاشية لظهير الدين النيلي بإملاء استاذه فخر المحقّقين، وهو ما اختاره صاحب الذريعة: ٦/ ١٧.

(٢) الذريعة: ١٣/ ١٦٩، ١٦/ ١٣.

(٣) المصدر نفسه: ج١٤/ ٥٤.

نظرة في (نهاية المأمول)، ومنهج الشارح فيه

لا يخفى أنَّ منْ يتعرَّض لشرح متنٍ من المتون، ليس كمنْ يُصنِّف بنفسه مصنَّفاً مستقلّاً، من جهة عدم امتلاك الشارح مساحةً كافية لإبراز مقدرته العلميّة، إذ أنَّ جلَّ اهتمامهِ ينصبُّ على بيان مراد الماتن، بطريقة واضحة، وإضافة ما يعتقد أنَّ إضافته تمثِّل حاجةً مُلحّة في بيان مقاصد الماتن، من مبدأٍ تصوُّريٍّ أو تصديقيّ، أو مقدِّمةٍ طواها الماتن، خصوصاً إذا كان المتن مبنيّاً على الاختصار، كما هو الحال في متن المبادئ، فنراهُ بعض الأحيان يُرجع القارئ إلى موسوعة أبيه الأصوليّة المعروفة (نهاية الوصول إلى علم الأصول).

وهذا ما نلاحظهُ كثيراً في هذا الشرح، خصوصاً في المطالب التي يتوافق فيها رأي الشارح والماتن، وممّا ركز ذلك تقارب الشارح والماتن في المنهج من نقل أقوال العامة، ومناقشتها واختيار ما هو الصحيح منها، فنراه يقتصر أحياناً على إعادة المطلب بطريقةٍ أوضح من دون أن يضيف أيَّة معلومة، معترفين بقدرة الشارح على رفع الغموض في كثير من عبارات الماتن.

وعلى الرغم من ذلك لم يدّخر الشارح دام ظله وسعاً في إبداء رأيهِ الخاصِّ به في المواضع التي يعتقد فيها المخالفة للماتن، ويمكن تصنيف المخالفات التي سجَّلها الشارح على الماتن إلى صنفين:

الأوَّل: المخالفات في النتائج النهائيّة: وهي:

١- في تعريف الماتن للإجزاء بأنَّه ما أسقط الأمر، حيث أشكل عليه الشارح بأنَّ ما ذُكر تعريف للمُجزئ، لا لنفس الإجزاء، فكأنَّه يقترح تبديل (ما أسقط) بالإسقاط.

٢- في بحث صيرورة المأمور مأموراً حال الفعل أو قبله، اختار المصنِّف الثاني،

وهو رأي المعتزلة خلافاً للأشاعرة.

٣- في بحث اقتضاء الأمر بالشيء النهي عن الضدّ، ذهب الماتن إلى أنَّه يقتضيه، إلّا أنَّ الشارح ذهب إلى أنَّه يستلزم النهي عن الأضداد الوجوديّة فقط؛ لاستلزامه المنع من العامِّ المستلزم للمنع من الأفراد.

٤- أمّا الشارح فقد فصَّل بين ما لو أُريد بالقدرة القوّة المؤثِّرة المستجمعة لشرائط التأثير، فهي لا شكَّ مقارنة، ولكنَّه يمنع كونها شرطاً في التكليف، أمّا لو أُريد بها القوّة التي تصير مؤثِّرة عند انضمام الإرادة إليها، فهي توجد قبل الفعل ومعه.

٥- في بحث اجتماع الأمر والنهي أجاب الماتن عن احتجاج القائلين بجواز الاجتماع بلزوم التناقض، فعلَّق الشارح على ذلك بأنَّ متعلَّق النهي إمّا أن يكون متعلَّق النهي من كلِّ وجه، وهو محال، وإمّا لا من كلِّ وجهٍ، فلا يخلو إمّا أن يكون لا زماً لمتعلَّق الأمر أوْ لا، والأوَّل محال، والثاني جائز، فيجوز حينئذٍ أتنْ يتعلَّقا بفعلٍ واحدٍ باعتبارين غير متلازمين.

٦- في بحث دلالة النهي على الصحّة اختار الماتن عدم الدلالة، خلافاً لأبي حنيفة ومحمد بن الحسن، إلّا أنَّ الشارح قال: (والحقُّ عندي قول محمد بن الحسن، وتحقيقه ذكرناه في شرح التهذيب).

٧- اختار الماتن في بحث التخصيص جواز تخصيص الكتاب بفعل النبيّ ﷺ، وخالفه الشارح بأنَّ المخصِّص ليس فعلهُ ﷺ، بل فعلهُ مع ذلك الدليل.

٨- ذهب الماتن إلى أنَّ المخاطِب – بصيغة الفاعل – لا يخرج عن عموم الخطاب مطلقاً، والشارح فصَّل بين أن يكون الخطاب خبراً أو أمراً، فعلى الأوَّل يدخل المخاطب في عمومه، وعلى الثاني إمّا أن يكون ناقلاً أمْر غيرهِ أو أمر نفسه،

والأوَّل يدخل في العموم دون الثاني، لاستحالة أمر الشخص نفسه.

٩- في الخلاف الواقع في التحليل والتحريم المضافين إلى الأعيان، ذهب الشارع إلى أنَّ النزاع في المسألة نزاع لفظي، وليس حقيقيّاً؛ لأنَّ بعض المعاني إمّا أن يكون أرجح، وحمْ اللفظ عليه أوْلى أو لا يكون كذلك، فإنْ كان الأوَّل حُملَ اللفظ عليه إجماعاً، وإنْ كان الثاني فهو مجمل إجماعاً.

١٠- في بحث تأخير البيان عن وقت الخطاب استجود الشارح تفصيل أبي الحسين البصري بين المجمل الذي له ظاهر وقد استعمل في خلافه، فلا يجوز تأخير بيانه، وبين ما ليس له ظاهر، فيجوز.

١١- إذا كان المُخبَر عنه متعدِّداً وكان خبراً عمّا يجوز تغيُّرُهُ، جاز نسخُهُ عند الماتن، واعترض عليه الشارح بأنَّ التزام الماتن بتعريف النسخ بالرفع لا البيان يُلزمُهُ القول بالمنع، لا الجواز.

١٢- ذهب الماتن إلى أنَّ بعض الصحابة لو قال قولاً ولم يوجد مخالفٌ، لم يكن إجماعاً مطلقاً، وفصَّل الشارح بين ما كان ممّا تعمُّ به البلوى فيكون إجماعاً، وبين غيره فلا.

الثاني: المخالفات في الاستدلال: وهي:

١- استدلال الجمهور على كون لفظ الأمر مجازاً في الفعل-بعد اتِّفاقهم على أنَّه حقيقة في القول المخصوص-بأنَّ عدم الالتزام به يستلزم الاشتراك، والمجاز أولى من الاشتراك، فاعترض الشارح بجواز وضع لفظ الأمر للقدر المشترك بين القول المخصوص والفعل، فلا يلزم الاشتراك.

٢- في بحث اقتضاء النهي التحريم، استدلَّ الماتن بقوله تعالى: ﴿وَمَا نَهَىٰكُمْ

عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾[1]، وأنَّه تعالى أوجب الانتهاء، وهو يقتضي التحريم، فاعترض الشارح بأنَّ التحريم مستفاد من الأمر المستفاد من الصيغة، لا من النهي، ولا يخفى أن هذا الاعتراض يمكن أن يستدلَّ به أنَّ الشارح يذهب إلى عدم اقتضاء النهي التحريم.

٣- في بحث ورود الاستثناء عقيب النفي، اختار الماتن إفادته الإثبات خلافاً لأبي حنيفة، فوصف الشارح استدلال أبي حنيفة على عدم إفادتهِ الإثبات بأنَّه: (لا يخلو من قوّة).

٤- استدلَّ الماتن على وقوع النسخ في القرآن الكريم بتحويل القبلة، والاعتداد للوفاة، وثبات الواحد للعشرة، ووجوب تقديم الصدقة على المناجاة، واعترض الشارح على هذه الاستدلالات بجواز انتهاء الحكم بذاته، فلا يكون نسْخاً.

٥- في بحث حجّيّة خبر الواحد استدل الماتن بآية النفر، فنقل الشارح اعتراض أبي الحسين البصري على هذا الاستدلال بانصراف الإنذار عقيب التفقُّه إلى الفتوى لا إلى الخبر، وأنَّه لا يمنع من قبول الفتوى، ولم يناقش في الاعتراض ممّا يعني تسليمه به.

٦- تنظَّر الشارح في استدلال الماتن بآية النبأ على حجّيّة خبر الواحد.

٧- ضعَّفَ الشارح استدلال الماتن على حجيّة خبر الواحد بكون خبر الواحد مقبولاً في الشهادة والفتوى إجماعاً فيُقبَل في غيرها.

٨- ضعَّفَ الشارح جدّاً استدلال الماتن على حجّيّة خبر الواحد بعدم إنكار أحدٍ على بعض الصحابة عملهم بخبر الواحد.

٩- شرَطَ أبو حنيفة كون الراوي فقيهاً في كلِّ ما خالفَ القياس دون ما وافقه،

---

(١) سورة الحشر: ٧.

واستدلَّ الماتن على بطلان ما ذهب إليه أبو حنيفة بالأدلّة العامّة على قبول رواية العدل، وبقول النبي ﷺ: (نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها، فأدّاها كما سمعها)[1]، وناقشهُ الشارح في هذين الدليلين بعدم دلالتهما على وجوب القبول فيما خالف القياس.

(١) سيأتي تخريج الحديث صفحة: ٢٥٦.

النسختان المعتمدتان في التحقيق

إنَّ تحقيق الشرح المبارك كان بالاعتماد على نسختين فريدتين فقط، لا ثالثة لهما:

الأولى: النسخة المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى، بالرقم/ ١١٨٦، في ضمن مجموعةٍ تضمُّ متن مبادئ الوصول وخلاصة الوصول في شرح مبادئ الوصول.

وهي نسخة تامّة جميلة الخط، كتبها رستم بن الحسين بن عبد الله الاسترآبادي[1] آخر يوم الخميس سادس عشر شهر صفر سنة ثمان وأربعين وثمان مئة هجريّة، وعدد صفحاتها (١١٣) صفحة، تحتوي كلُّ صفحةٍ منها على (١٨) سطراً، ولكونها أسبق نسخاً وأوضح خطّاً وأقل سقطاً اعتبرناها النسخة الأصل، ورمزنا لها في هوامش الكتاب وترقيم صفحات المخطوطة بالحرف (ق).

الثانية: النسخة المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، بالرقم/ ١٥٦٣٤، وهي نسخة فيها أخطاء وسقط، يبلغ عدد صفحاتها (١٢٤) صفحة، وتشتمل كلُّ صفحةٍ من صفحاتها على (١٦) سطراً غالباً، توجد عليها مجموعة من الهوامش لم نُلحقها بالتحقيق، فرغَ ناسخُها من تسويدها بمقام السبزوار في اثني عشر من شهر الله المبارك سنة إحدى وستّين وثمان مئة هجريّة، وقد رمزنا لها في هوامش الكتاب وترقيم الصفحات بالحرف (ش).

---

(١) أحد نسّاخ القرن التاسع الهجري، نسخ في سنة ٨٤٨هـ كلّاً من (مبادئ الوصول إلى علم الأصول) للعلّامة الحلّيّ، نسخة مجلس الشورى/ طهران، بالرقم: ١/ ١١٨٦، و(خلاصة الأصول في شرح مبادئ الوصول) لعلي بن حسن الإمامي، و(نهاية المأمول في شرح مبادئ الوصول)، لدينا نسخة منها. راجع فهرس المخطوطات الإيرانية (فنخا): مركز الجواد للأبحاث/ طبعة المكتبة الوطنية الإيرانية: ١٣/ ٨٠٧، ٢٧/ ٧٥٩، ٣٣/ ٩٢٢.

منهج التحقيق

١- مقابلة النسختين الخطيَّتين مع بعضهما، وملاحظة الاختلافات الموجودة بينهما، وتثبيت الراجح منها في المتن والإشارة إلى المرجوح في الهامش.

٢- التعليق على بعض العبارات عند الحاجة، وذِكر معاني الكلمات والمصطلحات الغامضة، مع التنبيه على التصرُّف في بعض الحالات، بإضافةٍ في حالة قطعنا بوجود سقط في العبارة، أو تغيير في حالة اتِّفاق النسختين على لفظٍ خاطئ في نظرنا، وأشرنا لذلك في الهامش.

٣- تخريج الآيات الكريمة، فأثبتنا في الهامش رقم الآية واسم السورة التي وردتْ فيها، وكذلك الأحاديث الشريفة، مع الإشارة إلى اختلاف لفظ الحديث إنْ وُجد، وكذلك الشواهد الشعريّة.

٤- تقطيع النصّ إلى فقرات، وتنقيطهِ ووضع علامات الترقيم بشكل يتناسب مع مادة البحث وأصوله، وميَّزنا عبارة المتن عن الشرح بكتابتهِ بخط غامق، مع إضافة عناوين الفصول والمباحث.

٥- تثبيت رقم كلِّ صفحةٍ من صفحات المخطوطة بالشكل التالي: [ص/ ١ش] أو [ص/ ١ق]، لتسهيل الرجوع إلى موضع الحاجة من أيٍّ من نسختي المخطوطة.

٦- ذِكرُ شيءٍ من ترجمة كلِّ شخصيةٍ من الشخصيات التي يذكرها الشارح، وذلك عند أوّل ذكرٍ للشخصية من قبل الشارح لا الماتن.

٧- تخريج الآراء والأدلّة التي يحكيها الماتن أو الشارح عن الآخرين، باستخراجها إمّا من كتب أصحابها، إنْ كان لصاحب القول أو الدليل كتابٌ في متناول اليد، وإمّا من الكتب الناقلة.

٨- نسبة الأقوال والأدلّة لأصحابها؛ وذلك عند عدم تعيين الماتن أو الشارح للقائل أو المستدلّ، وفي حالة عدم العثور على القائل أو المستدلّ اكتفينا بالإشارة إلى موضع وجود ذلك القول أو الدليل.

٩- تخريج النصوص والعبارات المنقولة، ومقابلتها مع ما جاء في الكتب المنقول عنها، وذكر موضع وجودها فيها، مع الإشارة للاختلاف إن وُجد.

١٠- إعداد فهارس للآيات، والأحاديث، والفرق، والأعلام، والمصادر، ومحتويات الكتاب، وضعناها في آخر الكتاب.

وفي الختام لا يفوتني تقديم الشكر الجزيل للأخوة في مركز العلّامة الحلّيّ لإحياء تراث حوزة الحلّة المبارك التابع للعتبة الحسينيّة المقدّسة، ولكلِّ منْ أعانني في إتمام هذا العمل، سائلاً المولى جلَّ وعلا أن يتقبَّل منّا هذا الجهد، وأن يجعلهُ في ميزان حسناتنا، بمحمَّدٍ وآله الطيّبين الطاهرين.

الأقلّ

حميد رمح الحلّيّ

غفرَ الله لهُ ولوالديه

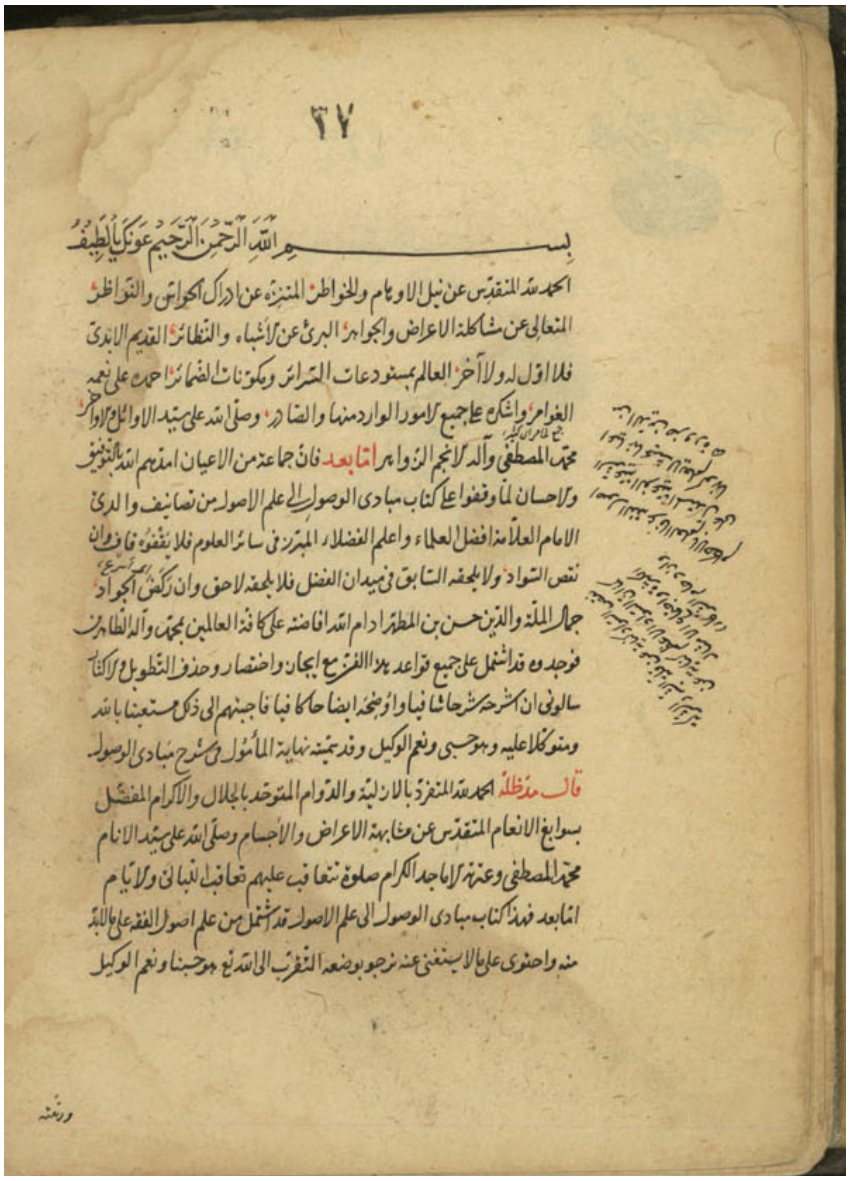

٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم عونك يا لطيف

الحمد لله المتقدس عن نبل الاوهام والخواطر المنزه عن ادراك الحواس والنواظر
المتعالي عن مشاكلة الاعراض والجواهر البري عن الاشباه والنظائر القديم الابدي
فلا اول له ولا آخر العالم بمستودعات السرائر ومكونات الضمائر احمده على نعمه
الغوامر واشكره على جميع الامور الوارد منها والصادر وصلى الله على سيد الاوائل والاواخر
محمد المصطفى وآله الانجم الزواهر اما بعد فان جماعة من الاعيان امدهم الله بالتوفيق
والاحسان لما وقفوا على كتاب مبادي الوصول الى علم الاصول من تصانيف والدي
الامام العلامة افضل العلماء واعلم الفضلاء المبرز في سائر العلوم فلا يقفوه فان وان
نقص السواد ولا يلحقه السابق في ميدان الفضل فلا يلحقه لاحق وان ركض اجواد
جمال الملة والدين حسن بن المطهر ادام الله افاضته على كافة العالمين بمحمد وآله الطاهرين
فوجدوه قد اشتمل على جميع قواعد هذا الفن مع ايجاز واختصار وحذف التطويل والاكثار
سألوني ان اكتب شرحا شافيا واوضحه ايضاحا كافيا فاجبتهم الى ذلك مستعينا بالله
ومتوكلا عليه وهو حسبي ونعم الوكيل وقد سميته نهاية المأمول في شرح مبادي الوصول
قال مدظله الحمد لله المتفرد بالازلية والدوام المتوحد بالجلال والاكرام المفضل
بسوابغ الانعام المتقدس عن مشابهة الاعراض والاجسام وصلى الله على سيد الانام
محمد المصطفى وعترته الاماجد الكرام صلوة تتعاقب عليهم تعاقب الليالي والايام
اما بعد فهذا كتاب مبادي الوصول الى علم الاصول قد اشتمل من علم اصول الفقه على ما لابد
منه واحتوى على ما لا يستغني عنه نرجو بوضعه التقرب الى الله تع هو حسبنا ونعم الوكيل

ورثمنه

صورة الصفحة الأولى من النسخة (ق)

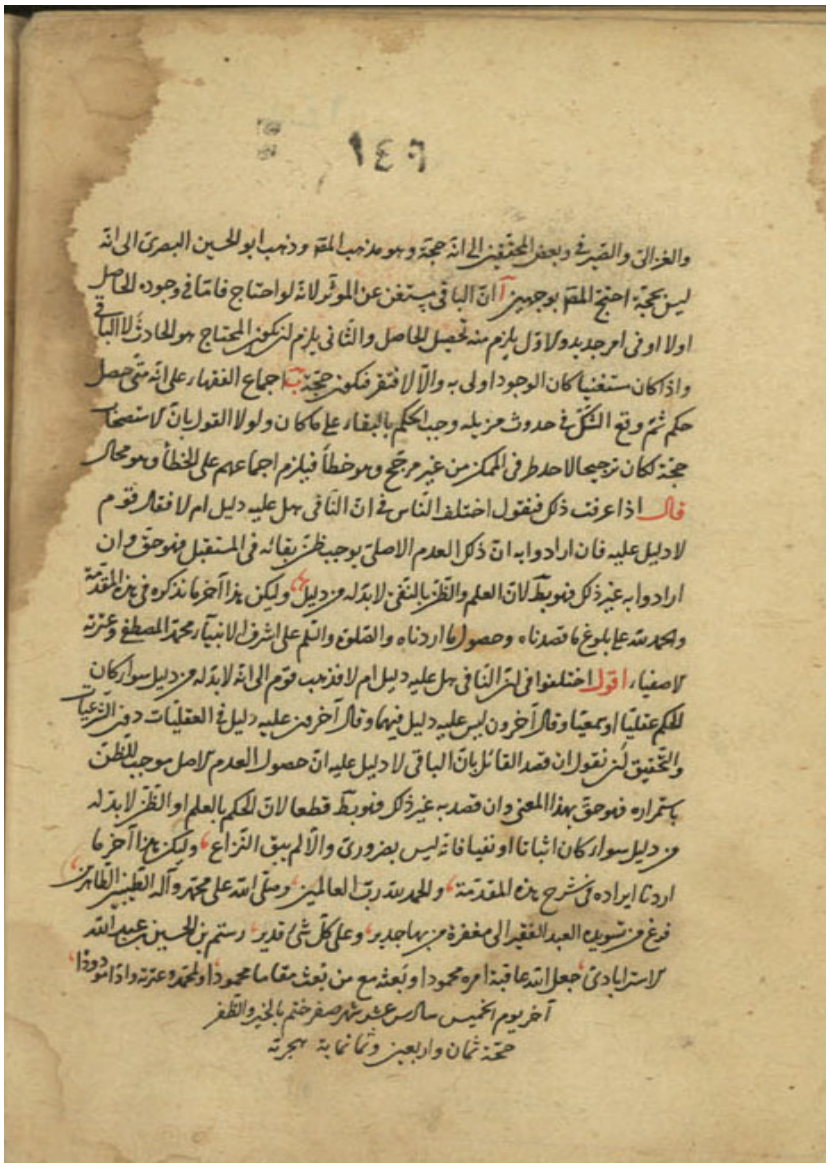

صورة النسخة الأخيرة من النسخة (ق)

صورة الصفحة الأولى من النسخة (ش)

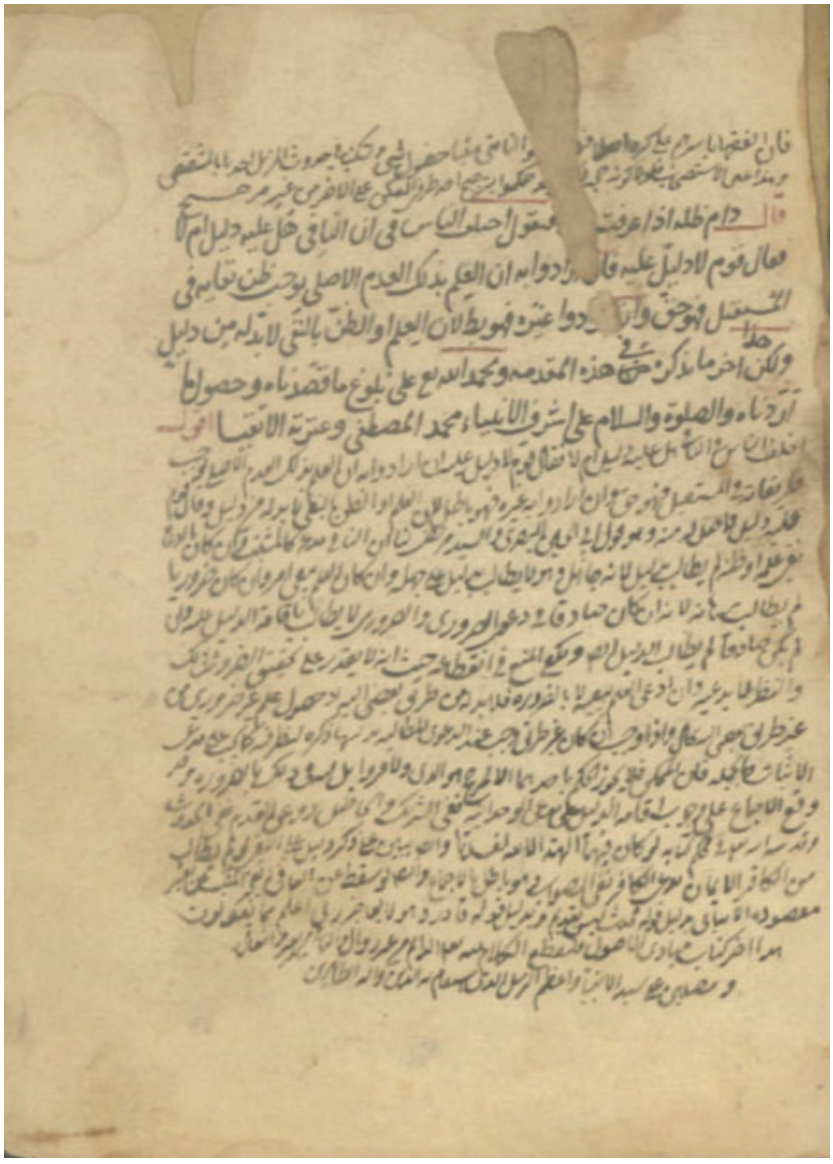

صورة النسخة الأخيرة من النسخة (ش)